



الأمم المتحدة

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة الخامسة والأربعون (٦ حزيران/يونيه –
١ تموز/يوليه ٢٠٠٥)

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الستون

الملحق رقم ١٦ (A/60/16)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الستون
الملحق رقم ١٦ (A/60/16)

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة الخامسة والأربعون (٦ حزيران/يونيه -
١ تموز/يوليه ٢٠٠٥)



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٥

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0255-2272

المحتويات

الفصل	الفقرات	الصفحة
الأول - تنظيم الدورة	٢٧-١	١
ألف - جدول الأعمال	٧-٢	١
باء - انتخاب أعضاء المكتب	١٣-٨	٢
جيم - الحضور	١٨-١٤	٣
دال - الوثائق	١٩	٤
هاء - اعتماد تقرير اللجنة	٢٧-٢٠	٤
الثاني - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة	٤٠-٢٨	٦
الثالث - المسائل البرنامجية	١٨٦-٤١	٩
ألف - تخطيط البرامج	٦٧-٤١	٩
١ - تحديد الأولويات	٦١-٤١	٩
٢ - الخطة البرنامجية والأولويات المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧	٦٧-٦٢	١٣
باء - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧	١٢٢-٦٨	١٤
جيم - التقييم	١٨٦-١٢٣	٢٥
١ - تقييم الصلات بين أنشطة المقر والأنشطة الميدانية: استعراض أفضل الممارسات للقضاء على الفقر في إطار إعلان الألفية	١٣٩-١٢٣	٢٥
٢ - التقييم المتعمق لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية	١٥٨-١٤٠	٢٨
٣ - الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المقدمة من اللجنة في دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق للشؤون القانونية	١٦٥-١٥٩	٣١
٤ - الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المقدمة من اللجنة في دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي	١٧٨-١٦٦	٣٢

٣٤	١٨٦-١٧٩	٥ - ورقة اجتماع بشأن المقترحات الخاصة بإجراء تقييمات مواضيعية في المستقبل من جانب مكتب خدمات الرقابة الداخلية
٣٦	٢٢١-١٨٧	الرابع - مسائل التنسيق
٣٦	٢١٢-١٨٧	ألف - تقرير الاستعراض السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥
٤١	٢٣٧-٢١٣	باء - دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
٤٦	٢٤٨-٢٣٨	الخامس - تقارير وحدة التفتيش المشتركة
٤٩	٢٦٦-٢٤٩	السادس - تحسين أساليب عمل لجنة البرنامج والتنسيق وإجراءاتها في إطار ولايتها
٥٣	٢٦٩-٢٦٧	السابع - جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجنة
		المرفقات
٥٦		الأول - جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين للجنة
٥٧		الثاني - قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الخامسة والأربعين

الفصل الأول

تنظيم الدورة

١ - عقدت لجنة البرنامج والتنسيق دورتها التنظيمية (الجلسة الأولى) في مقر الأمم المتحدة في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥، ودورها الموضوعية في الفترة من ٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥. وعقدت اللجنة ما مجموعه ١٥ جلسة وعددا من المشاورات غير الرسمية.

ألف - جدول الأعمال

٢ - يرد جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين، الذي اعتمدته اللجنة في دورتها التنظيمية (الجلسة الأولى)، في المرفق الأول من هذا التقرير.

٣ - ووجه انتباه اللجنة إلى مذكرة الأمانة العامة عن تقارير وحدة التفتيش المشتركة وهي المذكرة التي ترد في الوثيقة E/AC.51/2005/L.2. وأرجأت اللجنة اختيار أحد تقارير وحدة التفتيش المشتركة لنظره، إلى حين انعقاد دورتها الموضوعية، وذلك انتظارا لاستعراض يقوم به أعضاء المكتب.

برنامج العمل

٤ - كان معروضا على اللجنة في جلستها الأولى، المعقودة في ١١ أيار/مايو، ورقة غير رسمية قدمتها أمانة اللجنة تبين برنامج العمل المقترح للدورة الخامسة والأربعين للجنة. وتبذلت وجهات النظر بشأن فترة انعقاد الدورة وطولها، فضلا عن المسألة المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. ونظرا لتباين الآراء بخصوص هذه المسائل، أرجأت اللجنة اتخاذ قرار بشأن برنامج عملها انتظارا لاستعراض يقوم به أعضاء المكتب. ووافقت اللجنة على برنامج عملها لليومين الأولين، أي يومي ٦ و ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، بشأن النظر في البند ٧ من جدول الأعمال، وذلك امتثالا لقرار الجمعية العامة ٢٧٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الذي رحبت فيه بقرار اللجنة العودة إلى تناول بند جدول الأعمال المعنون "تحسين أساليب عمل لجنة البرنامج والتنسيق وإجرائها في إطار ولايتها" على سبيل الأولوية، في بداية دورتها الخامسة والأربعين.

٥ - وفي جلساتها الثانية والرابعة والسادسة المعقودة في ٦ و ٧ و ٩ حزيران/يونيه على التوالي، نظرت اللجنة في برنامج عملها المقترح للدورة الخامسة والأربعين.

٦ - وفي الجلسة السادسة، المعقودة في ٩ حزيران/يونيه، وافقت اللجنة على برنامج عملها لدورها الخامسة والأربعين.

اختيار تقارير لوحدة التفتيش المشتركة

٧ - وُجِه انتباه اللجنة في جلستها الثانية المعقودة في ٦ حزيران/يونيه إلى أن التقرير المعنون "استعراض سلسلة التقارير عن الإدارة من أجل النتائج في منظومة الأمم المتحدة" (A/59/617) يشتمل على استعراض لثلاثة تقارير أخرى. وباعتبار أن المعايير الواردة في التقارير الثلاثة الأخرى مدرجة في ذلك التقرير، قررت اللجنة اختياره للنظر فيه في دورتها الخامسة والأربعين مع الإضافة اللاحقة له والمتضمنة تعليقات الأمين العام ومجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على التقرير (A/59/617/Add.1).

باء - انتخاب أعضاء المكتب

- ٨ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١١ أيار/مايو، انتخبت اللجنة بالتركية، فاليري مكرتوميان (أرمينيا) رئيساً للدورة الخامسة والأربعين للجنة.
- ٩ - وأبلغت أمانة لجنة البرنامج والتنسيق، في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، بمذكرة شفوية من البعثة الدائمة لأرمينيا لدى الأمم المتحدة أن الرئيس المنتخب للدورة الخامسة والأربعين ربما لا يتمكن من حضور الدورة بسبب مضاعفات صحية غير متوقعة. وبالتالي دُعي أعضاء مجموعة دول أوروبا الشرقية إلى تعيين مرشح.
- ١٠ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٦ حزيران/يونيه انتخبت اللجنة بالتركية ماريان كوليك (أوكرانيا) رئيساً للدورة الخامسة والأربعين للجنة.
- ١١ - وفي الجلسة الأولى أيضاً، المعقودة في ١١ أيار/مايو، انتخبت اللجنة بالتركية الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في مكتب الدورة الخامسة والأربعين: نائب الرئيس: يو داي جونغ (جمهورية كوريا) وجوهانس دي ميلو تيرازاني (موناكو)؛ المقرر: عبد اللطيف دبابش (الجزائر).
- ١٢ - وفي الجلسة الخامسة، المعقودة في ٧ حزيران/يونيه، انتخبت اللجنة بالتركية ديفون روي (جامايكا) نائباً لرئيس الدورة الخامسة والأربعين للجنة.
- ١٣ - وكان أعضاء المكتب للدورة الخامسة والأربعين للجنة على النحو التالي:

الرئيس

ماركيان كوليك (أوكرانيا)

نواب الرئيس

يو داي جونغ (جمهورية كوريا)

جوهانس دي ميلو تيرازاني (موناكو)

ديفون روي (جامايكا)

المقرر

عبد اللطيف دبابش (الجزائر)

جيم - الحضور

١٤ - حضر الدورة ممثلون عن الدول التالية الأعضاء في اللجنة:

جنوب أفريقيا	الاتحاد الروسي
زمبابوي	الأرجنتين
سويسرا	أرمينيا
الصين	ألمانيا
غابون	إندونيسيا
غانا	أوكرانيا
فرنسا	إيران (جمهورية - الإسلامية)
كندا	باكستان
كوبا	البرازيل
كينيا	بنن
المكسيك	جامايكا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	الجزائر
موناكو	جزر البهاما
نيكاراغوا	جزر القمر
الهند	جمهورية أفريقيا الوسطى
الولايات المتحدة الأمريكية	جمهورية كوريا
اليابان	جمهورية مولدوفا

١٥ - ومثل الدول الأعضاء التالية في الأمم المتحدة مراقبون:

أوروغواي	سنغافورة
أوغندا	غواتيمالا
إيطاليا	الفلبين
البرتغال	فترويل (جمهورية - البوليفارية)
بلغاريا	فنلندا
تركيا	كوستاريكا
ترينيداد وتوباغو	كولومبيا
تونس	مصر
الجمهورية الدومينيكية	النمسا
الجمهورية العربية السورية	نيجيريا
جمهورية سلوفاكيا	

١٦ - وجرى تمثيل الكرسي الرسولي بصفته دولة مراقب.

١٧ - وحضر الدورة ممثل عن منظمة العمل الدولية.

١٨ - وحضر الدورة كذلك وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن، ووكيل الأمين العام المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، والمراقب المالي، ومدير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، ومفتش تابع لوحدة التفتيش المشتركة، وكبار موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة.

دال - الوثائق

١٩ - ترد قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الخامسة والأربعين في المرفق الثاني من التقرير الحالي.

هاء - اعتماد تقرير اللجنة

٢٠ - وفي الجلسة ١٥، المعقودة في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، عرض المقرر مشروع تقرير اللجنة (E/AC.51/2005/L.4 و Add.1013).

٢١ - وفي الجلسة نفسها، طلب ممثل الهند أن ي حذف من الوثيقة E/AC.51/2005/L.4 النص الذي يبدأ من الجملة الثانية في الفقرة ٥ إلى نهاية الفقرة ٦.

٢٢ - وأدلى ممثل فرنسا ببيان بشأن عدم وجود مشروع التقرير كاملا بجميع اللغات الرسمية.

٢٣ - وفي إثر بيان أدلى به ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، دارت مناقشة بشأن جزء مشروع التقرير الذي يتناول البند ٧ المعنون "تحسين أساليب وإجراءات عمل لجنة البرنامج والتنسيق في إطار ولايتها" (E/AC.51/2005/L.4/Add.13).

٢٤ - وأثناء المناقشة، التي شارك فيها ممثلو فرنسا، وغانا، والولايات المتحدة الأمريكية، والهند، والمكسيك، وبنن، وجنوب أفريقيا، والأرجنتين، وجامايكا، وكوبا، وألمانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والبرازيل، قدمت مقترحات والتمست إيضاحات وأثيرت نقاط نظامية.

٢٥ - وقدم أمين اللجنة الإيضاحات بشأن الأسئلة التي أثيرت بصدد النظام الداخلي وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة والتي تنظم أعمال اللجنة.

٢٦ - وبعد تعليق الاجتماع، اعتمدت اللجنة مشروع تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين (E/AC.51/2005/L.4 و Add.1-13) في مجمله، بصيغته المنقحة شفويا، بدون تصويت.

٢٧ - وبعد اعتماد مشروع التقرير، في مجمله، بصيغته المنقحة شفويا، أدلى ببيانات ممثلو الولايات المتحدة، وألمانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وكندا، والهند، وجنوب أفريقيا، واليابان، وغانا، وسويسرا، وفرنسا، وكوبا، وجمهورية إيران الإسلامية، والاتحاد الروسي، وجامايكا.

الفصل الثاني

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقييم التقدم المحرز والأثر المتحقق في تنفيذ تدابير تحسين الإدارة

٢٨ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق في جلسيتها الثالثة عشرة والرابعة عشرة المعقودتين في ١٦ و ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ في تقرير الأمين العام عن تقييم التقدم المحرز والأثر المتحقق في تنفيذ تدابير تحسين الإدارة (A/60/70). وعرض ممثل إدارة الشؤون الإدارية التقرير ورد على الأسئلة المثارة أثناء نظر اللجنة في التقرير.

المناقشة

٢٩ - أعربت كل الوفود تقريبا عن تأييدها الشديد لمنهجية التقرير المعززة، وأحاطت علماً مع التأييد بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتلبية طلبات اللجنة وزيادة تعزيز ذلك النمط لإعداد التقارير. وشجعت الأمانة العامة على مواصلة تحسين شكل عرض التقارير وتوسيع نطاق التغطية للتقارير عن التقدم المحرز والأثر المتحقق في تنفيذ تدابير تحسين الإدارة وعن العقوبات التي تعترض تنفيذها. كما رحبت بسلسلة الجهود التي تبذلها إدارة الشؤون الإدارية لتحسين سبل الاتصال بين الإدارة وتعزيز تبادل الممارسات الإدارية الجيدة. وشجعت إدارة الشؤون الإدارية على مواصلة جهودها ومبادراتها وقيادتها، لأنها كإدارة للشؤون الإدارية تؤدي دورا حاسما في أعمال المنظمة ككل.

٣٠ - وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن التقرير ذاته يساهم في عملية الإصلاح الإداري في الأمم المتحدة، وذلك لأنه يقدم رأيا استراتيجيا عن التقدم المحرز وبالتالي فهو يشجع المديرين على مواصلة جهودهم، ويسلط الضوء على المعدل النسبي للتقدم المحرز والعقوبات المصادفة، وذلك لكي تُتخذ الإجراءات المناسبة لضمان إحراز نتائج ناجحة لتدابير تحسين الإدارة.

٣١ - وأيدت وفود عديدة التقرير في ما أعرب عنه من قلق من أن عدم وجود نظام موحد لحساب التكاليف في مكاتب الأمم المتحدة يحول دون إجراء نوع التحليل الذي ينبغي عليه التقرير، وطلبت الحصول على آخر المستجدات عن وضع دراسة الجدوى المقبلة المتعلقة بحساب التكاليف وعلاقتها بالجهود المبذولة على المستوى الرفيع لمعالجة مسائل معايير المحاسبة داخل منظومة الأمم المتحدة. وقد قُدمت معلومات عن هذه المسائل في الجزء الأخير من المناقشة، تقول إن تدبير إجراء دراسة الجدوى جارٍ الآن، وأن فرقة عمل خاضعة لإشراف مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق تقوم باستعراض المعايير الحالية، التي تتناول مبادئ

الحاسبة وصيغ البيانات المالية وسياسات المحاسبة المتعلقة بمسائل محددة - وهي مسائل ليس لها تأثير مباشر على إعداد التقارير المتعلقة بالتقدم المحرز والأثر المتحقق.

٣٢ - وأعربت عدة وفود عن قلقها من أنه بتزايد التركيز على جعل التقارير عن الأثر المتحقق كمية بقدر أكبر، فلن يتم الإبلاغ على النحو الكامل عن النواحي النوعية أو غير الملموسة من تحسين الإدارة، وشجعت الوفود الأمانة العامة على ضمان تقديم تقارير متوازنة وأن يظل ذلك هو النمط السائد في المستقبل.

٣٣ - وأعرب عن رأي مفاده أن المواد الوصفية على مستوى المشاريع الواردة في مرفق التقرير ستمكن الوفود من أن تقدر بقدر أكبر الأسباب الداعية إلى تحسين الإدارة في ما يتعلق بمختلف البرامج، وتكوين رأي أكمل عن جوهر تدابير التحسين، وكذا لمحة موجزة عن توزيع المبادرات في ما بين المكاتب والإدارات. إلا أن الاستجابة لوجه القلق هذا تثير في الحقيقة أسئلة عن كيفية التمسك بمعايير الإيجاز الجديدة التي اعتمدها الجمعية العامة بالنسبة لتقارير من قبيل الوثيقة A/60/70. وأبدت الأمانة العامة استعدادها لتبادل هذه المعلومات بمزيد من التفصيل من خلال جلسات الإحاطة غير الرسمية والوثائق التكميلية.

٣٤ - وأعربت وفود عن قلقها بشأن العقبات التي تعترض التنفيذ والميمنة في التقرير، وخاصة مقاومة التغيير وانعدام التعاون بين المكاتب. وشددت الوفود على الحاجة إلى تعاون إداري وقيادة حازقة لتغيير الإدارة؛ كما أكدت على ضرورة أن تتعاون المكاتب المعدّة للتقارير بقدر أكبر في عملية إعداد التقارير ذاتها.

٣٥ - وأثير سؤال عن ممارسات الإدارة العامة والمصادر الأخرى التي أثرت في إعداد المنهجية التحليلية. وتناول ممثل الأمين العام هذا القلق لكنه أوضح أنه جرى استعراض المصادر المتعددة والشاملة وأن نهجا أصيلا قد أعد في نهاية الأمر يعكس الطابع الفريد لمنظمتنا.

الاستنتاجات والتوصيات

٣٦ - أحاطت اللجنة علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تقييم التقدم المحرز والأثر المتحقق في تنفيذ تدابير تحسين الإدارة (A/60/70).

٣٧ - وشجعت اللجنة الأمين العام على مواصلة تطوير نهج يفضي إلى تحسن حقيقي لإدارة الأمم المتحدة، على أن يأخذ في الاعتبار واقع المنظمة واحتياجاتها.

٣٨ - ولاحظت اللجنة أوجه التحسن في كيفية عرض المعلومات وسبل صقل المنهجية، التي أخذت في الحسبان بعض التعليقات السابقة للجنة، بصيغتها التي أيدتها الجمعية

العامة، وأوصت بأن يُطلب إلى الأمين العام تنفيذ التوصيات المتبقية ومواصلة صقل المنهجية وتوسيع نطاق تغطية البيانات.

٣٩ - ورحبت اللجنة بمبادرات إدارة الشؤون الإدارية الرامية إلى تحسين الإدارة وطلبت إلى إدارة الشؤون الإدارية وسائر الإدارات والمكاتب المعنية مواصلة جهودها في هذا الصدد.

٤٠ - ودعت اللجنة الجمعية العامة إلى استعراض جدوى مواصلة لجنة البرنامج والتنسيق النظر في بند جدول الأعمال المعنون "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة"، آخذة في الاعتبار القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، بما فيها القراران ٢٣٦/٥٤ و ٢٧٥/٥٩.

الفصل الثالث

المسائل البرنامجية

ألف - تخطيط البرامج

١ - تحديد الأولويات

٤١ - استأنفت اللجنة، أثناء مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، نظرها في تقرير الأمين العام عن تحديد الأولويات (A/59/87).

المناقشة

٤٢ - أشارت اللجنة إلى أنها قررت في دورتها الرابعة والأربعين مواصلة نظرها في تقرير الأمين العام عن تحديد الأولويات في دورتها الخامسة والأربعين، وأوصت بأن تؤجل الجمعية العامة نظرها في التقرير إلى دورتها الستين^(١). وأشارت اللجنة أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ الذي أيدت فيه تلك التوصية. وأشارت اللجنة كذلك إلى قرار الجمعية ٢٧٨/٥٩ المتخذ في نفس التاريخ والذي حددت فيه الجمعية أولويات فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٤٣ - ولاحظت اللجنة أن التقرير يقدم معلومات أساسية تاريخية عن المناقشات السابقة داخل الجمعية العامة ولجنة البرنامج والتنسيق بخصوص مسألة تحديد الأولويات. وفي هذا الصدد، لوحظ أنه تعذر على الدول الأعضاء سابقا التوصل إلى اتفاق بشأن العديد من جوانب المسألة.

٤٤ - وأعرب عن رأي مفاده أن المسؤولية عن تحديد أولويات المنظمة ككل تقع على عاتق الدول الأعضاء وبأن تحديد الأولويات يكتسي أهمية أساسية في تخطيط برامج الأمم المتحدة وعملية الميزنة فيها.

٤٥ - وتم التشديد على أنه بالرغم من أهمية تحديد الأولويات، لا سيما بالنظر إلى القيود من حيث الموارد، فمن المهم الإقرار بضرورة ألا تأتي الإجراءات الرامية إلى معالجة التحديات الجديدة على حساب الأولويات التي حُدِّدت من قبل.

٤٦ - وأعرب أيضا عن رأي مفاده أن إحدى المشاكل التي تطرح أيضا فيما يخص تحديد الأولويات تتعلق بضرورة تنفيذ الأمانة العامة لجميع الولايات التشريعية. ولوحظ أنه، بالنظر إلى أن تحديد الجمعية العامة للأولويات يراعي اتجاهات عامة ذات طابع قطاعي عريض، فعلى الهيئات الحكومة الدولية المتخصصة أن تؤدي دورا أكبر في تحديد الأولويات على

مستوى البرامج الفرعية. ومن جهة أخرى، ارتأى البعض أن من الضروري عدم تحديد الأولويات من قبل الهيئات الحكومية الدولية على مستوى البرامج الفرعية، بالنظر إلى الطريقة التي صممت بها الخطة وإلى قرار الجمعية بأن تراعي الأولويات اتجاهات عامة ذات طابع قطاعي عريض.

٤٧ - ولوحظ أيضا أن هيكل الإطار الاستراتيجي ليس منظما بحيث يعكس مسائل قطاعية، بل ليحقق التواءم مع الكيانات التنظيمية. ولوحظ أن الجمعية العامة وافقت على الهيكل في قرارها ٢١٩/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ عند اعتمادها للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١^(٢). وفي هذا الصدد، لم تحدد الجمعية العامة لاحقا أولويات حسب البرامج أو البرامج الفرعية. وعوضا عن ذلك، راعت الأولويات اتجاهات عامة ذات طابع قطاعي عريض. وعلاوة على ذلك، لوحظ أن الجمعية قررت، في قرارها ٢٠٧/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، أن تتفق الأولويات الواردة في مخطط الميزانية مع الأولويات الواردة في الخطة المتوسطة الأجل. وأشار أيضا إلى أنه سبق للجمعية أن قررت، في قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، ضرورة أن يشير مخطط الميزانية إلى أولويات تراعي اتجاهات عامة ذات طابع قطاعي عريض. ولوحظ أن أولويات مخطط الميزانية كانت هي نفس أولويات الخطط في فترتي السنتين ١٩٩٨-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٥^(٣).

٤٨ - وأعرب عن رأي مفاده أن الصعوبات التي لاقتها الدول الأعضاء سابقا في تحديد الأولويات ستتضاعف على مستوى البرامج الفرعية. وفي هذا الصدد، تم التشديد على أنه ينبغي تحويل الأمين العام سلطة البت على مستوى البرامج الفرعية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للولايات التشريعية، لا سيما بالنظر إلى أنه يجوز للدول الأعضاء رفض مقترحاته أو الموافقة عليها في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة. وفي هذا السياق، أشير إلى أنه ينبغي للأمانة العامة أن تنفذ بالكامل البند ٥-٦ من النظامين الأساسي والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8)، حتى يتاح للدول الأعضاء أساس تقيّم بموجبه البرامج والأنشطة.

٤٩ - ومن جهة أخرى، أعرب عن رأي مفاده أن تحديد الأولويات على جميع المستويات يعد من صلاحيات الدول الأعضاء وليس الأمين العام.

٥٠ - ورأى البعض أن لجنة البرنامج والتنسيق كانت ستستفيد لو أنها تلقت تحليلا أو تفاصيل عن الآثار التي قد تترتب على قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ والإطار الاستراتيجي، فيما يتعلق بمسألة تحديد الأولويات. وقيل إنه

ينبغي للتقارير المقدمة في المستقبل عن تحديد الأولويات أن توافي اللجنة بتقييم يشير إلى ما إذا كان تقليص الإطار الزمني للخططة البرنامجية لفترة السنتين قد سهّل مراعاة التطورات التشريعية الأخيرة التي قد يكون لها أثر على تخصيص الموارد.

٥١ - ويتيح الجزء الأول من الإطار الاستراتيجي فرصة للتطرق للأولويات العامة للمنظمة بقدر أكبر من التفصيل مما قامت به الأمانة العامة في الخططة المتوسطة الأجل. وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي للتقارير المقدمة في المستقبل عن تحديد الأولويات أن تتطرق لهذا الجانب بتفصيل.

٥٢ - كما رأى البعض بأنه كان من الضروري أن يتضمن التقرير تحليلاً أكثر تفصيلاً للخبرات التي اكتسبتها الأمانة العامة لدى تطبيق الإطار المنطقي القائم على النتائج وكيفية الاستفادة منها لتحسين عملية تحديد الأولويات في المنظمة. ويقدم التقرير الكثير من المعلومات عما جرى قبل عام ١٩٩٨ لكنه لا يكاد يتضمن شيئاً عن أثر التغييرات التي أدخلت على الخططة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، باستثناء ما ورد في الفقرة ١٦ من التقرير.

٥٣ - والخططة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ هي أول خطة تعكس منهجية الميزنة القائمة على النتائج، كما أن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ هي أول ميزانية تقدم بشكل قائم على النتائج. لذلك فإن تقرير الأداء لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أتاح للجنة فرصة تقييم تطبيق الإطار المنطقي القائم على النتائج لأول مرة. وكان من المأمول أن تتطرق التقارير المقبلة عن تحديد الأولويات بتفصيل لإسهام الإطار المنطقي للميزنة القائمة على النتائج، إن وجد، في تحديد الأولويات، لا سيما ما يتعلق بتحسين قياس الإنجازات.

٥٤ - وتم الإقرار بأن تحديد الأولويات لا يزال من صلاحيات الدول الأعضاء، وبأن استخدام الميزنة القائمة على النتائج قد لا يعالج المسألة الأعم المتعلقة بكيفية تحديد الأولويات والاتفاق بشأنها وتسميتها.

٥٥ - وبخصوص الفقرة ٣٥ من التقرير، أشير إلى أن الجمعية العامة أكدت في الفقرة ١٩ من القرار ٢٣١/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، على أن تتناسب الموارد التي يقترحها الأمين العام مع جميع البرامج والأنشطة المأذون بها لضمان تنفيذها بالكامل وبفعالية وكفاءة. ورأى البعض أن الأولويات، كما ترد في الولايات التشريعية، هي التي ينبغي أن تحدد احتياجات المنظمة من الموارد، وينبغي ألا تحدد مستويات الموارد الأولويات.

٥٦ - وتم التشديد أيضا على أن مستوى الموارد لعمليات حفظ السلام وللمحكمتين الدوليتين ينبغي ألا يكون له أي تأثير على مستوى الموارد المخصصة للميزانية العادية. غير أنه أشير إلى أن بعض الدول الأعضاء تعتبر مساهماتها في عمل الأمم المتحدة، سواء كانت أنصبة مقررة أو تبرعات، كلاً لا يتجزأ. لذلك، فإن القرارات المتخذة بشأن مستوى الموارد المخصصة للميزانية العادية وعمليات حفظ السلام والمحكمتين مرتبطة حتما ببعضها البعض.

٥٧ - وتم التساؤل عن الكيفية التي سيحول بها توسيع نطاق المناقشات بشأن الموارد خارج اللجنة الخامسة دون حدوث "انفصام بين التخطيط وبين تخصيص الموارد"، المشار إليه في الفقرة ٣٣ من التقرير. وأعرب عن رأي مفاده أن النظام الداخلي للجمعية العامة الذي يحكم المسائل الإدارية ومسائل الميزانية واضح. وأشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، ورأى البعض أنه زاد من وضوح الولاية المسندة إلى اللجنة الخامسة. وقيل أيضا إن الهدف من القرار الأخير هو كفالة تمكن اللجان الرئيسية من التركيز على المسائل الموضوعية وألا تكون الاحتياجات من الموارد هي العامل الرئيسي في تحديد الأولويات أو وضع الأهداف.

٥٨ - ولم تعدل الجمعية العامة النظامين الأساسيين والإداريين لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم، لدى اتخاذها القرار ٢٦٩/٥٨. لذلك من المتوقع أن تتواصل عملية التشاور مع الهيئات الحكومية الدولية القطاعية والفنية والإقليمية، وأن يُنفذ النظامان الأساسيان والإداريان ذوي الصلة على أكمل وجه ممكن. وينبغي تطبيق دينك النظامين على جميع الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بغض النظر عن مصدر تمويلها.

٥٩ - ولوحظ أن معظم الاستنتاجات في التقرير وردت إلى حد ما في تقارير سابقة للجنة البرنامج والتنسيق. وبالنظر إلى اتخاذ الجمعية العامة القرار ٢٦٩/٥٨، ارتئي بأنه ينبغي أن تركز توصيات اللجنة إلى حد كبير على المسائل ذات الصلة بمسألة تحديد الأولويات في سياق أحدث التطورات.

٦٠ - ولوحظ أن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وكذلك الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ تضمنت سمة أساسية هي إعادة تخصيص الموارد بين البرامج الفرعية في كل برنامج دون توضيح للمعايير المستخدمة في عملية إعادة التخصيص هذه وذلك على نحو ما أشارت إليه اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٤). وفي هذا الصدد، شدد على ضرورة أن تولي الجمعية العامة هذه المسألة اهتمامها الواجب عند النظر في هذا التقرير في دورتها الستين.

الاستنتاجات والتوصيات

٦١ - أكدت اللجنة على أن عملية تحديد الأولويات في المنظمة هي عملية حكومية دولية وأن الأولويات تمثل الأهداف الطويلة الأجل للمنظمة.

٢ - الخطة البرنامجية والأولويات المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

البرنامج ٢٧

السلامة والأمن

٦٢ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق في جلستها الحادية عشرة والثالثة عشرة المعقودتين في ١٤ و ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، في البرنامج ٢٧، السلامة والأمن في الخطة البرنامجية وأولويات فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (A/59/806، المرفق).

٦٣ - وعرض ممثل الأمين العام البرنامج ٢٧ ورد على الأسئلة التي طرحت خلال نظر اللجنة في البرنامج.

المناقشة

٦٤ - تم الإعراب عن التأييد العام للبرنامج المقترح. وتم الاعتراف بقيمة الأنشطة المقترحة في البرنامج وأهميتها مع التركيز الخاص على الحاجة إلى زيادة تعزيز نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن في الميدان. وأعرب عن رأي مفاده أن تظل الجمعية العامة على اطلاع دائم بالتقدم المحرز بشأن تكوين هيكل السلامة والأمن بالأمم المتحدة، لا سيما في الميدان، في إطار تنفيذ الجزء الحادي عشر من قرار الجمعية العامة ٢٧٦/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بشأن إقامة نظام معزز وموحد لإدارة الأمن في الأمم المتحدة.

٦٥ - وأعرب عن رأي مفاده أن التنسيق بين مختلف كيانات الأمم المتحدة والمشاورات مع صناديق وبرامج الأمم المتحدة بشأن السلامة والمسائل المتعلقة بالأمن ينبغي أن يكون عملية مستمرة وأن تنعكس هذه الناحية بوضوح أكثر في السرد البرنامجي والاستراتيجيات. وأشار إلى أن رصد امثال جميع الجهات الفاعلة للسياسات والمعايير الأمنية والإجراءات التنفيذية في الميدان ينبغي أن يدرج كذلك في برنامج عمل إدارة السلامة والأمن في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وتم الإعراب أيضا عن وجهات نظر مفادها أن السرد البرنامجي ينبغي أن يؤكد على مسؤولية البلدان المضيفة الرئيسية عن سلامة وأمن عمليات الأمم المتحدة، وموظفيها ومبانيها تمشيا مع أحكام الجزء الحادي عشر من قرار الجمعية العامة ٢٧٦/٥٩.

٦٦ - وأعرب أيضا عن رأي مفاده أن التوجه العام للبرنامج والإطار المنطقي ينبغي أن يعكسا بدقة أكبر أحكام الجزء الحادي عشر من قرار الجمعية العامة ٢٧٦/٥٩.

الاستنتاجات والتوصيات

٦٧ - أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على السرد البرنامجي للبرنامج ٢٧، السلامة والأمن في الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، بشرط إجراء التعديلات التالية:

الفقرة ٢٧-٥ (ج)

تدرج عبارتا "السلامة و" قبل عبارة "الأمن"

البرنامج الفرعي ٢

مؤشر الإنجاز (أ) (٢):

تدرج عبارتا "السلامة و" قبل عبارة "الأمن".

باء - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٦٨ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق في جلستها الحادية عشرة، المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ في المسائل المتعلقة بتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٦٩ - وأدلى المراقب المالي ببيان وردّ على الأسئلة.

المناقشة

٧٠ - أشارت الوفود إلى قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، الذي طلبت الجمعية العامة بمقتضاه وضع إجراءات جديدة، على أساس تجريبي، لاستعراض الخطة البرنامجية لفترة السنتين، ومخطط الميزانية، والميزانية البرنامجية المقترحة. وطلبت الجمعية بموجب هذا القرار من اللجنة أن تقوم لدى أدائها لدورها البرنامجي في عملية التخطيط والميزنة باستعراض الجوانب البرنامجية للولايات الجديدة و/أو المنقحة التي وافقت عليها الجمعية بعد اعتماد الخطة البرنامجية لفترة السنتين، فضلا عن أي اختلافات تطرأ بين الخطة البرنامجية لفترة السنتين والجوانب البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة. ولاحظت اللجنة أن الأمين العام قد أوضح في مذكرته بشأن الخطة البرنامجية والأولويات المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (A/59/806) أن الولاية الجديدة الوحيدة التي تؤثر في السرد البرنامجي للخطة البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين

وأولويات الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧^(٥) (أي أهداف المنظمة، والإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة، ومؤشرات الإنجاز) تتصل بالسلامة والأمن. وبناء على ذلك، فقد قدم الأمين العام طبقاً للإجراءات المتبعة، برنامجاً جديداً لإدراجه في الخطة البرنامجية لفترة السنتين، وهو البرنامج ٢٧: السلامة والأمن (A/59/806).

٧١ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أن على اللجنة أن تركز على البرنامج الجديد للسلامة والأمن، وألا تناقش الميزانية البرنامجية المقترحة، نظراً لضرورة مراجعة الإجراءات الجديدة أثناء الفترة التجريبية. كما لوحظ أن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ لم تعرض على اللجنة للنظر فيها. كما تم الإعراب عن رأي مفاده أن الجمعية العامة لم تعدل الدور البرنامجي للجنة عندما اعتمدت التجربة. ولوحظ في هذا الصدد أن اللجنة لا بد أن تواصل النظر في الجوانب البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة وفقاً لاختصاصاتها، وللقواعد والأنظمة التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم^(٦)، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالدور البرنامجي للجنة في عملية التخطيط والميزنة. وفي هذا السياق، قيل إن الميزانية البرنامجية المقترحة عرضت على اللجنة لكي تتمكن من القيام بدورها البرنامجي، وأن تضطلع بالاستعراض المطلوب منها في الفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨.

٧٢ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أن الجمعية العامة اعتمدت في دورتها التاسعة والخمسين عدة قرارات من شأنها أن يكون لها تأثيرها على السرد البرنامجي للخطة البرنامجية لفترة السنتين، ولكنه أشير إلى أن الجمعية استفادت وقت استعراض الخطة البرنامجية لفترة السنتين من المناقشات التي كانت دائرة في اللجان الأخرى التابعة للجمعية حول مسائل ذات صلة. وكان بعض هذه القرارات قد طلب إلى الأمين العام أن يقوم بالمزيد من العمل و/أو أن يقدم المزيد من المدخلات، أو يغيّر الإجراءات، وقد تجلّت هذه الولايات كما ينبغي في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. بيد أنه ليس هناك ولايات جديدة تتطلب إجراء تعديلات لأهداف المنظمة المتفق عليها، أو الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة، أو مؤشرات الإنجاز التي سبق أن أقرتها الجمعية العامة، باستثناء السلامة والأمن.

٧٣ - ولوحظ أن تصويبا للخطة البرنامجية لفترة السنتين قد صدر بشأن البرنامج ٢٤: خدمات الإدارة والدعم، تضمن سرداً برنامجياً للخدمات المقدمة إلى اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة وإلى لجنة البرنامج والتنسيق^(٧).

٧٤ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أن الأبواب المتعلقة بالاستعراض العام لكل ملزمة من الميزانية لا تحتوي على نفس المعلومات المقدمة من التوجه العام لكل برنامج من البرامج في

الخطة البرنامجية لفترة السنتين. وفي هذا الصدد، أوضحت الأمانة العامة أن الميزانية البرنامجية تحترم غرضاً آخر، وأن المقصود بها هو إبراز حركة الموارد الرئيسية، وتركيز الأنشطة في فترة السنتين، وإعطاء موجز لعدد من الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومجمل المنشورات، وإجراء تحديد تقريبي للموارد اللازمة للرصد والتقييم، ومستوى الموارد الخارجة عن الميزانية، وبيان توزيع الموارد على عناصر الميزانية. وهذه المسائل لا تظهر في التوجه العام لكل برنامج في الخطة البرنامجية لفترة السنتين.

٧٥ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أن تعريف السرود البرنامجية الواردة في الفقرة ٤١ من تصدير ومقدمة الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (انظر (A/60/6 (Introduction) ينطبق على البرامج الفرعية وحدها وليس على البرامج. ولوحظ في هذا الصدد، أن المادة ٤-٥ والقاعدة ١٠٤-٤ من النظامين الأساسي والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم تحددان بوضوح نوع المعلومات البرنامجية التي ينبغي سردها في كل برنامج وبرنامج فرعي. واعتُرف بأنه قد يكون من الصعب عند تنفيذ الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، ضمان أن تأتي السرود البرنامجية للخطة البرنامجية لفترة السنتين مطابقة للميزانية البرنامجية المقترحة. وهكذا، فقد تم الإعراب عن رأي مفاده أن على اللجنة أن تبلغ الجمعية العامة بهذه الصعوبة، وبأن من الأسهل ضمان أن تأتي السرود الخاصة بالبرامج الفرعية متطابقة. وكان هناك أيضاً شعور بضرورة تشجيع الأمانة العامة على بذل المزيد من الجهد لكفالة أن يأتي السرد في كل ملزمة من ملزمات الميزانية مماثلاً لسرود البرنامج ذات الصلة الواردة في الخطة البرنامجية.

٧٦ - وفيما يتعلق بإدراج عنصر التوجيه التنفيذي والإدارة مع أهدافه ذات الصلة، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز في الميزانية البرنامجية المقترحة، لا في الخطة البرنامجية لفترة السنتين، لوحظ أن عمل اللجنة كان مركزاً على المسائل البرنامجية لا على المسائل الإدارية. وأعرب عن رأي مفاده أن الأطر المنطقية للتوجيه التنفيذي والإدارة يجب أن تدرج ضمن الخطة البرنامجية التالية لفترة السنتين.

٧٧ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أن النواتج ينبغي أن تنتهي طبقاً للقاعدة ٥-٦ والمادة ١٠٥-٦ من النظامين الأساسي والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم، وضرورة أن توافق الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة على هذا الانتهاء. ولوحظ أن عدداً من الهيئات الحكومية الدولية المتخصصة قد استعرضت الجوانب البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة قبل إصدار ملزمات الميزانية. كما استُرعى الانتباه إلى أن المرفق الثالث لتصدير مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة

السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (المرجع نفسه)، التي ستعرض على الجمعية العامة للنظر فيها، يتضمن استعراضا لتعريف الأنشطة والنواتج التي أنجزت أو التي فات أوانها أو ذات الفائدة الهامشية أو غير الفعالة، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وقد أشير إلى أن تقرير أداء البرامج عن فترة السنتين الذي قدم إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة، لم يقتصر على النواتج التي توقفت، والمشار إليها في الميزانية البرنامجية المقترحة (أي تلك التي أنجزت، أو التي جرى ترشيدها، أو تجميعها أو وقفها بموجب سند تشريعي)، بل وتضمن أيضا حالة تنفيذ النواتج. ويتضمن تقرير أداء البرامج معلومات عن النواتج التي أضيفت أو حُذفت أو عُدلت بعد تقديم الأمين العام للميزانية البرنامجية المقترحة، والولاية لمثل هذه التغييرات.

٧٨ - ولوحظ أن الجمعية العامة قررت في قرارها ٢٦٩/٥٨ أن تستعرض شكل الإطار الاستراتيجي ومضمونه ومدته، بهدف اتخاذ قرار نهائي في دورتها الثانية والسنتين، بما في ذلك مدى ضرورة الإبقاء على الجزء الأول، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً عن طريق اللجنة في دورتها السابعة والأربعين، يستعرض فيه الخبرات المكتسبة مع التغييرات التي أجريت على عملية التخطيط والميزنة.

٧٩ - ولوحظ أنه في تلك الأثناء، طلبت الجمعية العامة إلى اللجنة، في الفقرة ١٤ من قرارها ٢٦٩/٥٨، أن تقوم في دورتها الحالية بتقديم تعليقات بشأن مختلف جوانب عملية الاستعراض المشار إليها فيما يتعلق باستعراض السرود البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة. وأعرب في هذا الصدد عن رأي مفاده أنه لا بد من مراعاة التامة للولايات المعطاة إلى اللجنة على النحو المنصوص عليه في اختصاصاتها وفي النظامين الأساسي والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بشأن الدور البرنامجي للجنة في عملية التخطيط والميزنة. ولوحظ في الوقت نفسه أن أي خلاف واضح بين هذه الولايات والترتيبات الحالية، إنما يعكس وضعاً مؤقتاً للإجراءات الجديدة، وليس موضوع عدم امتثال.

٨٠ - وقد تأكد أن الولاية الجديدة الوحيدة التي تؤثر على السرود البرنامجية للخطة البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين، ألا وهي أهداف المنظمة، والإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة، ومؤشرات الإنجاز، تتصل بالسلامة والأمن، كما جاء في مذكرة الأمين العام عن الخطة البرنامجية والأولويات المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٨١ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أن على الجمعية العامة أن تنظر في أي مسائل أخرى محددة تتعلق بسرود ملزمات الميزانية في إطار استعراضها للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٨٢ - وأعرب عن القلق من أن عددا من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ليس مطابقا للأجزاء البرنامجية، ولم يصدر في الموعد المناسب لتنظر فيه اللجنة طبقا للقاعدة ٥-٧ من النظامين الأساسي والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم، وبما أن أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لم تصدر كلها، فإن اللجنة لم تجر استعراضا مستفيضا.

٨٣ - وعلى الرغم من الاعتراف بجهود الأمانة العامة لتنفيذ الفقرة ٩ من القرار ٢٦٩/٥٩، فقد تم الإعراب عن القلق لأن هناك بعض التضارب بين الجوانب البرنامجية لأبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ والبرامج ذات الصلة في الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٨٤ - وأعرب عن رأي مفاده أن الأجزاء البرنامجية في أبواب الميزانية، أي الاستعراض العام للأبواب، وأهداف المنظمة، والإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة، ومؤشرات الإنجاز في البرامج الفرعية لا بد وأن تتطابق مع التوجه العام الخاص بكل برنامج من برامج الخطة البرنامجية لفترة السنتين.

٨٥ - وأبدي رأي مؤداه أن الجوانب البرنامجية لأبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، بما في ذلك الجزء المتعلق بالاستعراض العام، ينبغي أن تتطابق مع البرامج المقابلة في الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وأن تنقح على هذا الأساس لكي تنظر فيها اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة.

٨٦ - وأعرب عن رأي مفاده أنه لكي تؤدي اللجنة دورها البرنامجي في عملية التخطيط والميزنة، لا بد من تخصيص وقت كاف لها في إطار برنامج عملها في سنوات الميزانية، سواء للاجتماعات الرسمية أو غير الرسمية.

٨٧ - وجرى الإعراب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجمعية العامة أن توافق على السرد البرنامجي للباب ٢٤، حماية اللاجئين وتقديم المساعدة إليهم، من الميزانية البرنامجية المقترحة، بشرط إجراء التنقيحين التاليين:

(أ) في الفقرة ٢٤-٤، يستعاض عن الجملة الثانية بما يلي: ”وفي هذا الصدد، سيتضمن برنامج العمل تنفيذ جدول أعمال الحماية الذي اعتمدته اللجنة التنفيذية لبرنامج

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في دورتها الثالثة والخمسين، المعقودة في جنيف في الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ (A/57/12/Add.1)، المرفق الرابع) والإجراءات التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ١٥٣/٥٨ بشأن تعزيز قدرة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين،

(ب) تضاف الجملة التالية في نهاية الفقرة ٢٤-٢: ”وسيولى الاهتمام الواجب لما ينفرد به اللاجئون من النساء والشيوخ من احتياجات وقدرات، والاحتياجات الخاصة للاجئين من الأطفال والمراهقين“.

٨٨ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجمعية العامة أن توافق على السرد البرنامجي للباب ١٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ، بشرط إجراء التنقيح التالي:

في الفقرة ١٨-٤: تحذف عبارة ”١ و ٣ و ٦ و ٧ و ٨“ ويستعاض عنها بعبارة الأهداف الإنمائية للألفية.

٨٩ - وطُرح رأي مفاده أنه ينبغي للجمعية العامة أن توافق على السرد البرنامجي للباب ٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة، نزع السلاح، بشرط إجراء التنقيح التالي:

يستعاض عن الجملة الأخيرة من الفقرة ٤-٢ بما يلي: ”ما زالت أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية، تشكل الشاغل الرئيسي للمنظمة. وقد أصبح نزع السلاح التقليدي، لا سيما فيما يتعلق بمنظومات الأسلحة الرئيسية، والأسلحة الصغيرة أو الأسلحة الخفيفة، والألغام الأرضية، يحظى باهتمام متزايد من جانب المجتمع الدولي في السنوات القليلة الماضية“.

٩٠ - وأعرب عن الرأي القائل بأنه ينبغي للجمعية العامة أن توافق على السرد البرنامجي للباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والعدالة الجنائية، بشرط حذف الجملة التي تبدأ من السطر الخامس من الفقرة ١٦-٣.

٩١ - وأشار في هذا الصدد إلى المقررات التي اتخذتها لجنة التنمية المستدامة في دورتها الثالثة عشرة، والتي اعتمدت بعد اعتماد الخطة البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. ومع الأخذ في الاعتبار أن الأمر لا يحتاج إلى إدخال تعديلات على الإطار المنطقي للبرنامجين الفرعيين ٢، مراقبة جدول أعمال الموئل، و ٣، التعاون التقني على الصعيد الإقليمي، من الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فقد تم الإعراب عن رأي مفاده أنه ينبغي للأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة اقتراحات لصقل نواتج البرنامج الفرعي ٣ لكفالة أن يقوم

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة) بمساندة المؤسسات الإقليمية، مثل المؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالإسكان وتنمية المدن، والإطار المعزز للتنفيذ.

٩٢ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجمعية العامة أن توافق على السرد البرنامجي للبرنامج الفرعي ٢، تقديم الخدمات إلى اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة وإلى لجنة البرنامج والتنسيق، من الباب ٢٨ - ألف، مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، من الميزانية البرنامجية المقترحة وأن يدرج الأمين العام هذا البرنامج الفرعي في الخطة البرنامجية والأولويات المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بعد تنقيحها.

٩٣ - ولوحظ الفرق بين السرد البرنامجي في البابين ٢٨ - ألف، مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، و ٢٨ - هاء، الإدارة، جنيف، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، والبرنامج ٢٤، خدمات الإدارة والدعم، من الخطة البرنامجية لفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وتم الإعراب عن رأي مفاده أنه ينبغي للأمين العام أن يكفل أن يكون الإطار المنطقي في الجدول ٢٨ ألف - ١٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة مطابقا للسرد الذي ووفق عليه في الخطة البرنامجية لفترة السنتين، وأن يُعرض هذا الإطار على الجمعية العامة في إطار نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة.

٩٤ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أنه ينبغي للأمين العام أن ينقح الباب ٢٨ - هاء، الإدارة، جنيف، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ لكي يعكس مؤشر الإنجاز الذي حذف من الجدول ٢٨ هاء - ١٠، وأن يقدم هذا الباب المنقح من الميزانية إلى الجمعية العامة في دورتها السنتين.

٩٥ - وقد أحيط علما بإدراج مؤشر إنجاز جديد في البرنامج الفرعي ٤، خدمات الاجتماعات والنشر، (انظر الجدول ٢-١٩) تحت "إدارة المؤتمرات، نيويورك" في الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ طبقا لقرار الجمعية العامة ٢٧٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وتم الإعراب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجمعية العامة أن تعتمد السرد البرنامجي المنقح في الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة وأولويات الفترة، والبرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٩٦ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجمعية العامة أن توافق على السرد البرنامجي للباب ٣٣، السلامة والأمن، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، بمجرد أن تعتمد البرنامج ٢٧ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين وأولويات فترة السنتين

٢٠٠٦-٢٠٠٧. وتأكد أن السردين البرنامجيين للبرنامج الفرعي من الباب ٣٣ والبرنامج ٢٧ متطابقان. وتم الإعراب عن رأي مفاده أنه ينبغي لفت انتباه الجمعية العامة إلى التعديلات التي أدخلت على الباب ٢٨ - دال، مكتب خدمات الدعم المركزي، من الميزانية البرنامجية المقترحة، حيث حل البرنامج ٢٧ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين محل البرنامج الفرعي ٤، خدمات الدعم، من البرنامج ٢٤، خدمات الإدارة والدعم.

٩٧ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجمعية العامة أن تنظر في السرود البرنامجية لأبواب الميزانية التي لم تعرض على لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الخامسة والأربعين.

٩٨ - وأعرب البعض عن أسفه لأن الأمانة العامة لم تمثل تماما لقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨ عند إعداد ملزمات الميزانية للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وأعرب البعض عن أسفه أيضا لأنه نتيجة لذلك، كانت هناك صعوبات عديدة أثناء النظر في ملزمات الميزانية.

٩٩ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أن الجدول ٢٨ ألف - ١٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ينبغي أن ينقح كما يلي:

تحت الإنجاز المتوقع (أ) تحل عبارة "بالإنصاف والفعالية" محل كلمة "بالاتساق".

١٠٠ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أن الجدول ٢٨ هاء - ٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ينبغي أن ينقح كما يلي:

تحت الإنجازات المتوقعة (ج)، تحل عبارة "بالإنصاف والفعالية" محل كلمة "بالاتساق".

١٠١ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أن الجدول ٢٨ واو - ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ينبغي أن ينقح كما يلي:

تحت الإنجاز المتوقع (ب)، تحل عبارة "بالإنصاف والفعالية" محل كلمة "بالاتساق".

١٠٢ - وتم الإعراب عن رأي مفاده أن الجدول ٢٨ زاي - ٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ينبغي أن ينقح كما يلي:

تحت الإنجاز المتوقع (ج)، تحل عبارة "بالإنصاف والفعالية" محل كلمة "بالاتساق".

١٠٣- وتم الإعراب عن رأي مفاده أن الباب ٣٣: السلامة والأمن، في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ينبغي أن ينقح كما يلي:

(أ) في الفقرة ٣-٣٣، يدرج بعد عبارة "إدارة السلامة والأمن" العبارة التالية "بالتعاون التام مع هيئات إنفاذ القانون في البلد المضيف"؛

(ب) في الفقرة ٣-٣٣ (هـ): يدرج في نهاية الفقرة "مع مراعاة الطابع الدولي للمنظمة"؛

(ج) في البرنامج الفرعي ١: تضاف كلمة "أنشطة" قبل العنوان "تنسيق الأمن والسلامة"؛

(د) في الفقرة ٢٤-٣٣ (د)، تدرج العبارة التالية في نهاية الفقرة: "بالتعاون التام مع هيئات إنفاذ القانون في البلد المضيف"؛

(هـ) في الفقرة ٢٤-٣٣ (ح)، تدرج العبارة التالية في نهاية الفقرة: "بالتعاون التام مع هيئات إنفاذ القانون في البلد المضيف"؛

(و) في البرنامج الفرعي ٢، الجدول ٣٣-١٥، المؤشر (أ) '١' تدرج العبارة التالية في نهاية المؤشر: "بالتعاون التام مع هيئات إنفاذ القانون في البلد المضيف"؛

(ز) في الجدول ٣٣-١٥، المؤشر (ب) '١' تدرج العبارة التالية في نهاية المؤشر: "بالتعاون التام مع هيئات إنفاذ القانون في البلد المضيف".

١٠٤- وأشير إلى الفقرتين ٥ و ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٥٩.

١٠٥- وتم الإعراب عن رأي مفاده أن مخطط الخطة ينبغي أن ينسق على أعلى مستوى في الأمانة العامة.

الاستنتاجات والتوصيات

١٠٦- أوصت اللجنة بأن يراعي الأمين العام مراعاة تامة جميع الولايات التشريعية عند إعداد الإطار الاستراتيجي لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسنتين، عن طريق اللجنة في دورتها السادسة والأربعين.

١٠٧- وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على الأجزاء السردية للأبواب من ١ إلى ٣ و ٥ و ٦ و ٨ ومن ١٠ إلى ١٥ و ١٧ ومن ١٩ إلى ٢٢ و ٢٥ و ٢٦

و ٢٩ و ٣٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ رهنا بالتوصيات الواردة أدناه:

١٠٨- ولاحظت اللجنة، من بين جملة أمور أخرى، في الأبواب ٤ و ١٦ و ١٨ و ٢٤ و ٢٨ أن السرود البرنامجية في ملزمات ميزانية الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، لا سيما الأجزاء الخاصة بالاستعراض العام، تختلف عن أجزاء التوجيه العام في الخطة، وأوصت بأن تتخذ الجمعية العامة عند نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة الإجراء اللازم، لكي تضمن أن تكون السرود في ملزمات الميزانية بما في ذلك الأجزاء الخاصة بالتوجه العام متطابقة مع البرامج الخاصة بها في الخطة.

١٠٩- وأوصت اللجنة بأن يطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ الأجزاء الخاصة بالاستعراض العام في أبواب ميزانية الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ في اتساق تام مع أجزاء التوجه العام من الخطة البرنامجية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

١١٠- وأشارت اللجنة إلى أن الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ تتضمن إطار السياسات لإعداد الميزانية البرنامجية المقترحة.

١١١- ورحبت اللجنة بتطبيق الإطار المنطقي القائم على النتائج على عنصر التوجيه التنفيذي والإدارة في عدة أبواب من الميزانية، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، اقتراحات عن توسيع الإطار الاستراتيجي ليشمل العناصر السابق ذكرها في باقي أبواب الميزانية البرنامجية، حيثما كان لذلك صلة، بغرض النهوض بالمسؤولية الإدارية عن تنفيذ البرنامج.

١١٢- وأشارت اللجنة أن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ليس سوى الميزانية الثانية التي تحتوي على أهداف للأداء في الإطار المنطقي، وهو ما سيمكن المديرين من متابعة تقدم أنشطتهم نحو التوجه العام وتحسين كتابة التقارير عن أداء البرامج، ورحبت اللجنة بالتحسينات التي أدخلت على الإطار المنطقي، وأقرت بأن بعض جوانب العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة أصعب في تقديرها كمياً من غيرها.

١١٣- وأقرت اللجنة أيضاً بأن الميزنة على أساس النتائج لا تزال في مراحلها المبكرة من التنفيذ، وأن الحاجة تمس إلى مزيد من التحسينات حتى يتضح مدى مساهمة النواتج في تحقيق الأهداف والإنجازات المتوقعة. كما أكدت اللجنة أهمية تحديد مسؤولية مديري

البرامج عن تحقيق النتائج. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام مواصلة تطوير وتعزيز آليات رصد البرامج والأنشطة، وتقييمها، وقياس نتائجها وآثارها.

١١٤- ولاحظت اللجنة أنه من المتوقع إنهاء ٢٠١٩ ٣ ناتجا خلال فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وأحيطت اللجنة علما بأن المنظمات الحكومية الدولية اشتركت في بعض الحالات، في استعراض برنامج العمل لفترة السنتين التالية، وهو ما أسفر عن وقف عدة نواتج. ورحبت اللجنة بالتفاعل بين مديري البرامج والهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة، وهو ما قد يسهل نظر الجمعية العامة لبرنامج العمل.

١١٥- وعلاوة على ذلك، لاحظت اللجنة أنه تم اعتماد عدة قرارات ومقررات منذ إعداد الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وأبلغت اللجنة بأن الأولويات التشريعية لا تتطلب أي تنقيح للسرود البرنامجية للبرامج الفرعية في الأبواب ذات الصلة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. كما أبلغت اللجنة بأن الأمانة العامة يمكن أن تنقح نواتج البرامج الفرعية إذا استدعى الأمر، لكفالة تنفيذ المقررات التشريعية التي ووفق عليها بعد إعداد الخطة واعتمادها.

١١٦- وأوصت اللجنة الأمانة العامة بأن تزود الجمعية العامة، في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، بقائمة بالنواتج التي قد تحتاج إما إلى التنقيح أو الإدراج في الميزانية البرنامجية المقترحة بسبب المقررات التشريعية التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين. وقد أبلغت اللجنة بأن النواتج الإضافية المطلوبة بمقرر تشريعي بعد الموافقة على الميزانية البرنامجية المقترحة، ستظهر طبقا للقاعدة ١٠٦-١ من النظامين الأساسي والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم في تقرير أداء البرامج لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

١١٧- ولاحظت اللجنة، لدى قيامها باستعراض تنفيذ الفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، أن الجوانب البرنامجية لسرود ملزمات الميزانية ليست مطابقة للخطة البرنامجية لفترة السنتين.

١١٨- وأوصت اللجنة بأنه بالإضافة إلى الإطار المنطقي، ينبغي أن تتطابق سرود الأجزاء المتعلقة بالاستعراض العام من أبواب الميزانية المتعلقة بالمسائل البرنامجية مع الأجزاء الخاصة بالتوجه العام من الخطة البرنامجية لفترة السنتين، مع ملاحظة ضرورة توفير معلومات إضافية عن الميزانية - عند الحاجة - في فقرات منفصلة من الجزء الخاص بالاستعراض العام.

١١٩- وأوصت اللجنة بأنه عندما تحتوي أبواب الميزانية على أجزاء خاصة بجهات تقرير السياسات، والتوجيه التنفيذي والإدارة و/أو مقدمات البرامج الفرعية، فلا بد لهذه الأجزاء - ما لم تكن نفسها واردة في الخطة البرنامجية لفترة السنتين ذات الصلة - أن تقتصر على معلومات عن الميزانية فقط، دون التوسع فيها لتتناول جوانب برنامجية.

١٢٠- وعلاوة على ذلك، لاحظت اللجنة أن السرود البرنامجية للبرامج الفرعية في ملزمات الميزانية متطابقة إلى حد كبير. وأقرت اللجنة بأن التنفيذ الكامل للفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، من شأنه أن يسهل نظرها في الجوانب البرنامجية للملزمات الميزانية في المستقبل.

١٢١- كما لاحظت اللجنة أن الجمعية العامة قد أقرت عدة ولايات تشريعية في دورتها التاسعة والخمسين. وأوصت اللجنة بأن تقدم الأمانة العامة إلى الجمعية العامة في دورتها الستين قائمة بالولايات الجديدة و/أو المنقحة التي وافقت عليها الجمعية العامة بعد اعتماد الخطة البرنامجية لفترة السنتين.

١٢٢- وأوصت اللجنة بأن تكفل الأمانة العامة تنفيذ الفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨ في الميزانية البرنامج المقترحة القادمة.

جيم - التقييم

١ - تقييم الصلات بين أنشطة المقر والأنشطة الميدانية: استعراض أفضل الممارسات للقضاء على الفقر في إطار إعلان الألفية

١٢٣- في الجلستين الثامنة والتاسعة المعقودتين يومي ١٠ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، نظرت اللجنة في مذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الصلات بين أنشطة المقر والأنشطة الميدانية: استعراض أفضل الممارسات للقضاء على الفقر في إطار إعلان الألفية (E/AC.51/2005/2).

١٢٤- وعرض ممثل مكتب خدمات الرقابة الداخلية التقرير، ورد على الأسئلة التي أثيرت أثناء نظر اللجنة في التقرير. وأدلى أحد الممثلين من مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك ببيان.

المناقشة

١٢٥- لقي التقييم المواضيعي النموذجي ترحيباً باعتباره أمراً مفيداً يأتي في الوقت المناسب بالنظر إلى اقتراب موعد الاجتماع العام الرفيع المستوى المقرر أن تعقده الجمعية العامة في

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وأشار إلى أن هدف القضاء على الفقر له أهمية شديدة في عمل الأمم المتحدة ويشكل جزءاً لا يتجزأ منه. وأشار كذلك إلى أن هذا التقرير يعطي نموذجاً جيداً للكيفية التي يمكن بها للنهج المواضيعي في التقييم أن يكون مفيداً.

١٢٦- وذكرت عدة وفود أن التقرير قدم تحليلاً مفيداً ومتعمقاً للصلات بين المقر والمكاتب الميدانية. وأعرب عن التأييد بصورة خاصة، لاستنتاجات مكتب خدمات الرقابة الداخلية التي مفادها أن تعقيد بيئة الصلات الحالية لا يفضي إلى تعاون يتسم بالفعالية والكفاءة بين المقر والميدان، وأن الفقر يحكم تعدد وجوهه - لا بد أن يعالج باتباع نهج شامل منسق ومتعدد القطاعات. واتفق أيضاً بشكل عام على أن اتباع نهج من هذا القبيل أن يستلزم وجود صلات قوية.

١٢٧- وأشار أيضاً إلى أن تبادل المعلومات فيما بين الوكالات على صعيد المقر الصعيدين الإقليمي والميداني، وكذلك بين مكاتب الأمم المتحدة والدول الأعضاء، مسألة لها أهميتها لكفالة وجود صلات فعالة. وجرى التأكيد بشكل خاص على أهمية زيادة إطلاع المكاتب القطرية على ما تضطلع به الوكالات التي ليس لها وجود ميداني من أعمال في هذا الصدد.

١٢٨- وبالإضافة إلى ذلك، أعرب عن رأي مفاده أن زيادة التنسيق فيما بين الوكالات أمر ضروري لتقوية الصلات. وأشار إلى أن تعزيز التعاون بين هيئات التنسيق المشتركة بين الوكالات أمر لا بد وأن يؤثر أيضاً تأثيراً إيجابياً على أفرقة الأمم المتحدة القطرية وأن يدعم نظام المنسق المقيم، وأشار كذلك إلى أن الرقابة الحكومية الدولية ضرورية لأي جهود تبذل لزيادة التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة.

١٢٩- وأعربت عدة وفود عن قلقها من أن التقرير لم يعالج بصورة كافية مسألة التنسيق بين الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة. وقد اعترف مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأهمية مثل هذا التنسيق، ولكنه أوضح أن هذا التقدير يقع خارج نطاق التقييم. ولوحظ أن القضاء على الفقر، وتحديد تنفيذ غايات إعلان الألفية، هما مسؤولية الحكومات الوطنية، وبالتالي لا بد من إيلاء اهتمام لدور الحكومات الوطنية باعتبارها صاحبة المصلحة الرئيسية في وجود صلات بين المقر والميدان. وأشار إلى ضرورة إيجاد أوجه تآزر بين المكاتب الميدانية والحكومات الوطنية، وإلى أن زيادة التلاحم والتفاعل بين الميدان والحكومات الوطنية أمر من شأنه أن يقلل من احتمال الازدواجية، ويسهل تعلم أفضل الممارسات وترويجها. وأشار كذلك إلى وجوب مواءمة جدول أعمال الأمم المتحدة مع احتياجات وأولويات الحكومات الوطنية، وأن تتولى الدول الأعضاء زمام عمليات التنمية الخاصة بها. واتفق بشكل عام على

أن تعزيز الصلات بين المقر والميدان لا بد وأن يؤدي في نهاية الأمر إلى تقوية قدرات الدول الأعضاء المستفيدة.

١٣٠- ولئن كان قد تبدى تأييد واسع للتوصيات الواردة في التقرير، فقد أثرت تساؤلات حول بعض من التوصيات وذلك فيما يتعلق بتنفيذها، والآثار المترتبة عليها من حيث الموارد، ووقعها على برامج عمل وكالات الأمم المتحدة.

١٣١- واقترح إضافة عبارة "الجوع و" قبل كلمة "الفقر" في التوصية ١-٦ و ٦ (ب) من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

١٣٢- وأبدت وجهات نظر تقول بضرورة إيلاء الاهتمام على سبيل الأولوية للتوصيات ٦ و ٧ و ٨، وتحسين التواصل الشبكي بين الميدان ومقر الأمم المتحدة باستخدام تكنولوجيا المعلومات بهدف تحسين نتائج الأداء في الميدان.

١٣٣- وفيما يتعلق بالتوصية ٣، اقترح أن يُطلب إلى مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أن تضع تدابير محددة وعامة لتسهيل استفادة الدول الأعضاء على الصعيد القطري على الخبرات والقدرات التقنية ذات المتوفرة في هذا الصدد لدى اللجان الإقليمية وغيرها من الوكالات غير المقيمة، وأن تسهل - بناء على طلب البلد المستفيد - مشاركة اللجان الإقليمية في إعداد التقييمات القطرية المشتركة وأطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. وفي هذا الصدد، ينبغي أيضا للجان الإقليمية أن تعزز تعاونها وتنسيقها مع الأفرقة القطرية تحقيقا لهذه الأغراض، وفقا لما جاء في الفقرة ٧٦ من قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٥٠.

١٣٤- وأعرب عن التأييد والتقدير لدور اللجان الإقليمية وأنشطتها. وجرى التأكيد على أن اللجان الإقليمية تستطيع - من خلال منظورها الإقليمي واتصالاتها - أن تلعب دورا هاما في الربط بين جهود الأمم المتحدة للقضاء على الفقر على الصعيدين العالمي والقطري. وأعيد تأكيد ضرورة أن تستفيد منظومة الأمم المتحدة - بما في ذلك من خلال نظام المنسق المقيم - من خبرات وقدرات اللجان الإقليمية، وأن تسهل حصول الدول الأعضاء على الصعيد القطري، على هذه الخبرات والقدرات التقنية، لا سيما في المسائل ذات الأبعاد العابرة للحدود، والأبعاد الإقليمية ودون الإقليمية. وشُدّد في هذا الصدد على ضرورة توسيع منظور أطر عمل الأمم المتحدة الحالية، على الصعيد القطري بحيث يشمل المسائل العابرة للحدود والمسائل الإقليمية ودون الإقليمية، ضمانا لاتساق سياسات على تلك الأصعدة.

الاستنتاجات والتوصيات

١٣٥- أوصت اللجنة بالموافقة على التوصيات من ١ إلى ٩، مع مراعاة الأحكام الواردة أدناه.

١٣٦- أوصت اللجنة بأن يولي الأمين العام الاعتبار للتمثيل المناسب والمتوازن في الفريق العامل المذكور في التوصية ١ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية وأوصت كذلك في هذا الصدد بأن يتخذ الأمين العام خطوات لتعزيز التنسيق بين الوكالات في محاربة الجوع في إطار إعلان الألفية.

١٣٧- لاحظت اللجنة أن التقرير لم يتناول بالتفصيل مسألة التنسيق بين هيئات الأمم المتحدة والحكومات الوطنية، وهي مسألة لها أهميتها الفائقة في الأنشطة الميدانية. وأكدت اللجنة أنه لا بد من مواءمة برامج الأمم المتحدة مع احتياجات وأولويات الحكومات الوطنية من أجل تعزيز هذا التنسيق، وتعزيز الصلات في نهاية الأمر بين أنشطة المقرر والأنشطة الميدانية.

١٣٨- وأوصت اللجنة بأن تنشئ اللجان الإقليمية والمكاتب القطرية آليات لتبادل المعلومات والمعارف بانتظام في المجالات ذات الاهتمام المتبادل، لا سيما بأنشطة القضاء على الفقر.

١٣٩- وحثت اللجنة اللجان الإقليمية على النظر في كيفية تعزيز مواقعها على الإنترنت كمنابر لتبادل أفضل الممارسات الإقليمية والدروس المستفادة، وشخصت مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك على مواصلة جهوده في نشر وتبادل أفضل الممارسات والخبرات فيما بين الأقاليم، وذلك بعدة طرق من بينها استخدام موقع مشترك على الإنترنت في هذا الغرض.

٢ - التقييم المتعمق لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

١٤٠- نظرت اللجنة في جلسيتها الثامنة والتاسعة المعقودتين في ١٠ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ في مذكرة الأمين العام التي تحيل تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التقييم المتعمق لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (E/AC.51/2005/3).

١٤١- وعرض ممثل مكتب خدمات الرقابة الداخلية التقرير، وأجاب على الأسئلة التي أثيرت أثناء نظر اللجنة في التقرير. وأدلى ممثل برنامج الأمم المتحدة للموئل ببيان بشأن النتائج التي توصل إليها التقرير وأجاب على الأسئلة.

المناقشة

١٤٢- أعرب عن التأييد للعمل البالغ الأهمية الذي قام به موئل الأمم المتحدة، لا سيما في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية. وأعربت اللجنة عن ارتياحها للتوصيات التي أصدرها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، مع ملاحظتها للتقييم الإيجابي بشكل عام الذي حملته التقرير للبرنامج. ولاحظ بعض الأعضاء القلق الذي أعرب عنه تقرير المكتب بشأن عدم التوازن بين المساهمات المخصصة والمساهمات غير المخصصة، مما يقلل من قدرة موئل الأمم المتحدة على تخصيص الموارد بحسب الأولويات.

١٤٣- وطلبت معلومات إضافية عن تعليقات الهيئة الحكومية الدولية التي استعرضت تقرير التقييم. وتكرر الإعراب من جديد في هذا الصدد عن أهمية تلقي مساهمات من الهيئة الحكومية الدولية ذات الصلة من أجل تسهيل نظر اللجنة في التوصيات ذات الصلة. ومع ذلك، ورغم أهمية تلقي مثل هذه المساهمات من الهيئة الحكومية الدولية، فقد حث الأعضاء على أن تعرض تقارير التقييم المتعمق مستقبلاً قبل دورات مجلس الإدارة، بحيث يسهل على الهيئة الحكومية الدولية النظر في هذه التقارير بصورة مناسبة.

١٤٤- وأعرب عن الدعم للنتيجة الرئيسية التي توصل إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية من أن موئل الأمم المتحدة بحاجة إلى أن يشحذ تركيزه وأن يقلص من مجال أنشطته. وأعرب العديد من الوفود عن وجهات نظر مؤداها أن زيادة موارد الميزانية العادية للموئل لازمة. وفي هذا الصدد، أعرب البعض عن قلقه للتأثير السلبي للموارد المحدودة على تنفيذ البرنامج.

١٤٥- ولاحظ بعض الأعضاء مع التقدير ما تم القيام به من نشر مديري موئل الأمم المتحدة كوسيلة فعالة للتكاليف لدمج قضايا المستوطنات البشرية في البرامج القطرية للأمم المتحدة.

١٤٦- وأعرب عن التأييد لتحسن الذي طرأ على تنسيق جهود جمع التبرعات، وتم تسليط الضوء على ضرورة وضع نظم وقواعد مالية جديدة، بالنظر إلى التوصية ٨ (ج) لمكتب خدمات الرقابة الداخلية على أنها توصية منفصلة.

١٤٧- وأبدت تحفظات بشأن اعتماد التوصيتين ٣ و ٤ المتعلقين بتعميم حقوق الإسكان، وتجميع التقريرين الرئيسيين لموئل الأمم المتحدة.

١٤٨- وأعرب عن القلق بشأن الملاحظة الواردة في التقرير بأن هناك نقصاً عاماً في تنسيق جهود كبار موظفي برنامج الموئل في مجال جمع التبرعات. وكان التفسير الذي أعطته الأمانة العامة هو أن مذكرات شفوية قد أرسلت إلى الدول الأعضاء لشغل وظيفة نائب المدير

التنفيذي، وهو الشخص المسؤول عن جمع التبرعات. وقد لوحظ مع الارتياح، أن المدير التنفيذي يعمل بجهد لتعيين نائب له.

١٤٩- وأعرب عن وجهة نظر مفادها أن في الفقرة ٦٠ (د) من التقرير تستخدم لفظة المانحين بصورة عامة للغاية، حيث أنه ليس بمقدور كل المانحين أن يتخذوا ترتيبات للتمويل الأساسي لعدة سنوات بسبب نظم الميزانية في بلادهم.

١٥٠- وبالنسبة للتوصية ٣، أيد الكثير من الأعضاء الاقتراح بضرورة أن يعزز موئل الأمم المتحدة التوعية بالتحقيق التدريجي والكامل لفرص الحصول على مسكن لائق، بما يشمل ذلك من ضمان الحيازة، وتحسين أحوال الأحياء الفقيرة في كل الأنشطة التي يضطلع بها موئل الأمم المتحدة.

الاستنتاجات والتوصيات

١٥١- أوصت اللجنة بأن تؤيد الجمعية العامة التوصيات ١ و ٢ و ٥ إلى ١٣ مع أخذ تعليقات اللجنة الواردة في الفقرتين ١٥ و ١٦ أدناه في الاعتبار.

١٥٢- أكدت اللجنة الدور ذا الصلة لمجلس إدارة موئل الأمم المتحدة في تنفيذ التوصية ١.

١٥٣- أحاطت اللجنة علماً بتأكيدات الأمانة العامة وتعليقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية من أن هناك مسار عمل متفقاً عليه يجري تنفيذه بالنسبة لإعادة النظر في مستقبل المطبوعات الرئيسية. وأوصت اللجنة بأن تؤيد الجمعية العامة باقي عناصر التوصية ٤.

١٥٤- أوصت اللجنة بأن يستعاض عن التوصية ٧ بما يلي:

”لا بد من إجراء تقييم استراتيجي مستقل لأداء وتأثير مديري برامج موئل الأمم المتحدة قبل نهاية عام ٢٠٠٦، لاستعراضهما بمعرفة الإدارة العليا في كل من موئل الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ورفعها إلى مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة في دورته الحادية والعشرين“.

١٥٥- وأوصت اللجنة بضرورة إصدار النظم والقواعد المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية وإقرارها في موعد لا يتجاوز نهاية عام ٢٠٠٥.

١٥٦- وأثنت اللجنة على موئل الأمم المتحدة لاستمراره في تقديم الدعم والمساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، وعلى الأخص إلى البلدان النامية، وحثته على مواصلة جهوده وفقا لولايته.

١٥٧- وأكدت اللجنة أهمية ضمان أن تستمر المستوطنات البشرية ضمن أوليات خطة التنمية العالمية، وأقرت بأهمية أن يكون موئل الأمم المتحدة فعالا في تحقيق هذا الهدف.

١٥٨- وأقرت اللجنة بأن موئل الأمم المتحدة هو أحد وكالات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في أفريقيا وحثته على أن يواصل جهوده لدعم عمل الهيئات الإقليمية، لا سيما على ضوء انعقاد المؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالإسكان والتنمية الحضرية.

٣ - الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المقدمة من اللجنة في دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق للشؤون القانونية

١٥٩- نظرت اللجنة، في جلساتها ٨ إلى ١٢ المعقودة في ١٠ و ١٣ و ١٤ و ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق للشؤون القانونية (انظر E/AC.51/2005/5).

١٦٠- وعرض ممثل مكتب خدمات الرقابة الداخلية التقرير ورد على الأسئلة التي أثيرت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٦١- أعربت بعض الآراء عن الترحيب بالتنفيذ الكبير للتوصيات الواردة في التقييم المتعمق (E/AC.51/2002/5)، حسب ما ورد عنه في الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات. وأشارت عدة وفود إلى أهمية عمل مكتب الشؤون القانونية وأعربت عن دعمها لعمله.

١٦٢- وأشار إلى المسألة التي أثيرت في التوصية ٩ بشأن الردود الواردة من الحكومات على طلبات معلومات من أجهزة الأمم المتحدة. وقد لوحظ أن المناقشة السنوية في اللجنة السادسة تسفر عن معلومات مفصلة من الوفود واقترح جعل موجزات هذه المناقشات أكثر تحديدا واستخدامها كمصدر معلومات. وعلاوة على ذلك، ينبغي بذل المزيد من الجهود لضمان توافر التقارير في المواعيد المقررة. وقد طلب إلى مكتب الشؤون القانونية أن يقدم الدعم للبلدان النامية فيما يتعلق بالزمالات وتخصيص اعتماد لهذه الزمالات في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين.

١٦٣- وفيما يتعلق بالتوصيتين ١ و ٥، أُثير تساؤل حول ما إذا كان من اللائق أن يقدم المستشار القانوني آراءه بشأن التوصيات المقدمة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالطريقة التي ترد بها في التقرير، بينما رأى آخرون أن التعليقات التي أبدتها مكتب الشؤون القانونية معقولة وهي مسألة إجرائية.

١٦٤- وتم الإعراب عن القلق إزاء التوصية ١٢ بشأن الأعمال المتراكمة وإصدار مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. واستكمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية المعلومات الواردة في الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات وأوضح أن الصندوق الاستثماري الذي ينبغي أن ينشأ وفقاً للقرار ٤٤/٥٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ قد أسس في نيسان/أبريل ٢٠٠٥، وأن الترتيبات أصبحت جاهزة لخفض تراكم بعض مجلدات المرجع، على الأقل، بحلول عام ٢٠٠٧. وبالتالي، فقد تجاوزت الأحداث المسائل المثارة في الفقرتين ٣٤ و ٣٥ من تقرير الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات. وفي ضوء هذه المعلومات الجديدة، خلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن مكتب الشؤون القانونية قد صاغ استراتيجية لإزالة الأعمال المتراكمة ونفذه، وبالتالي تعتبر التوصية ١٢ قد نفذت.

الاستنتاجات والتوصيات

١٦٥- إثر التوضيحات التي وردت خلال الدورة الرسمية، أوصت اللجنة بأن تحيط الجمعية العامة علماً بنتائج الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي قدمتها لجنة البرنامج والتنسيق في الدورة الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق للشؤون القانونية.

٤ - الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المقدمة من اللجنة في دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٦٦- نظرت اللجنة، في جلساتها ٨ و ١٠ المعقودتين في ١٠ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، في مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر E/AC.51/2005/4).

١٦٧- وعرض ممثل مكتب خدمات الرقابة الداخلية التقرير، ورد على الأسئلة التي أثيرت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٦٨- أعربت عدة وفود عن أسفها لعدم اتخاذ الهيئات الحكومية الدولية المعنية أية إجراءات. وأعرب عن رأي مفاده أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة المؤتمرات هما الهيئتان المختصتان باستعراض المسائل المتصلة بكفاءة عمل المجلس والجمعية العامة. وأعرب عن رأي مفاده أن طلبات لجنة البرنامج والتنسيق لإجراء استعراضات حكومية دولية يجب أن تُنفذ مستقبلاً في الوقت السليم وبصورة منظمة.

١٦٩- وأعرب عن أراء مفادها أن الإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة، مثل الجهود المبذولة لتحسين أساليب عمل المجلس وهيئاته الفرعية والجهود التي تبذلها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لتحسين عملياتها، قد تجاوزت توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

١٧٠- وأشارت الوفود إلى أن مناقشات متواصلة تجري في المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة ولجانها الرئيسية بشأن أساليب عمل كل منها وكفاءتها. كما أشير إلى أن تلك الهيئات هي الهيئات المناسبة والمختصة بوضع توصيات ذات منحنى إصلاحي.

١٧١- وأعرب بعض الوفود عن تأييدهم للأهمية المستمرة لبعض توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية. فمثلاً، لا تزال هناك ضرورة لتحسين توقيت صدور وثائق المجلس والجمعية وكفاءة استخدام خدمات المؤتمرات. وفيما يتعلق بمسألة إعادة تنشيط الجمعية العامة، التي نوقشت في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التقييم المتعمق لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر E/AC.51/2005/4، المرفق، الفرع باء، التوصية ١ (أ))، أعرب عن رأي مفاده أن ثمة ضرورة مستمرة لتبسيط جدول أعمال اللجنتين الثانية والثالثة.

١٧٢- وأعرب عن تحفظات فيما يتعلق بالتوصية ١ (ب) الواردة في الفرع ألف من مرفق تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، حيث القيمة المضافة للوثائق الإضافية المقترحة والآثار التي يمكن أن تترتب عليها في الميزانية بحاجة لمزيد من التوضيح.

١٧٣- وأعرب أيضاً عن تحفظات فيما يتعلق بالجزء الثاني من التوصية ١ (ج) الواردة في الفرع ألف من مرفق التقرير، حيث أن إعداد الوثائق بصورة مسبقة بحيث تتضمن النتائج المتوقعة للمناقشات التي تدور في الاجتماعات يمكن أن يتعارض مع روح التبادل المفتوح للآراء.

١٧٤- وأعرب عن أراء مفادها أنه لما كان الاستعراض الحكومي الدولي لتوصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية الذي طلبته اللجنة في دورتها الثانية والأربعين لم يتم، وأن الأحداث تجاوزت تلك التوصيات، فإنه لم تعد هناك حاجة لأن توصي اللجنة بأية إجراءات للمتابعة.

الاستنتاجات والتوصيات

١٧٥- شددت اللجنة على أهمية المساهمات المقدمة من الهيئات الحكومية الدولية المعنية، ومن الجمعية العامة ولجانها الرئيسية.

١٧٦- وأكدت اللجنة مجددا رأيها القائل بأن الهيئات الحكومية الدولية المعنية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، واللجان الرئيسية للجمعية العامة ينبغي أن تضمن في برامج عملها استعراضا لتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق المتصلة بعملها، وأن تتخذ الإجراءات المناسبة بشأنها.

١٧٧- وأعربت اللجنة عن أسفها من عدم استعراض الهيئات الحكومية الدولية المعنية للتوصيات الناشئة عن التقييم المتعمق الذي أجرته.

١٧٨- وأشارت اللجنة إلى أن النظر في التوصيات الواردة في التقرير لا يزال مستمرا.

٥ - ورقة اجتماع بشأن المقترحات الخاصة بإجراء تقييمات مواضيعية في المستقبل من جانب مكتب خدمات الرقابة الداخلية

١٧٩- نظرت اللجنة، في جلساتها ٨ و ٩ و ١٠، المعقودة في ١٣ و ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، في ورقة الاجتماع المتعلقة بالمقترحات الخاصة بإجراء تقييمات مواضيعية في المستقبل من جانب مكتب خدمات الرقابة الداخلية (E/AC.51/2005/CRP.1).

١٨٠- وقام ممثل مكتب خدمات الرقابة الداخلية بعرض ورقة الاجتماع وأجاب عن الأسئلة التي طرحت في أثناء نظر اللجنة في التقرير.

المناقشة

١٨١- أشارت عدة وفود إلى أن المواضيع المطروحة في ورقة الاجتماع جاءت في وقتها المناسب ولها أهميتها. وذكر أن التقييمات المواضيعية تشكل إضافة إيجابية لجدول أعمال اللجنة. كما أشار إلى أن التقييم المواضيعي المقبل ينبغي أن يسفر عن تقرير يشتمل على استنتاجات وتوصيات عملية. وأعرب البعض عن قلقه إزاء السياق الذي تقدم في إطاره ورقة الاجتماع، بالنظر إلى عدم صدور تكليف محدد بشأنها. وفي هذا الصدد، أشار إلى

القرار الذي اتخذته اللجنة باستعراض مدى جدوى مشروع التقييم المواضيعي التجريبي في دورتها السادسة والأربعين. وأوضح مكتب خدمات الرقابة الداخلية أنه، بالنظر إلى القرار الذي اتخذته اللجنة في عام ٢٠٠٢ (A/57/16، الفقرة ٢٥٥) بأن يجري المكتب تقييما متعمقا واحدا وتقييما مواضيعيا واحدا كل عام، فإن ورقة الاجتماع هذه لم تقدم إلا بغرض خدمة اللجنة حتى يسهل عليها البت في موضوع التقييم المواضيعي التالي.

١٨٢- وأوضحت عدة وفود أن المواضيع ألف، وباء، وجيم جميعا لها وجاهتها. وحظي الاقتراح ألف المتعلق بشبكات إدارة المعارف بالتأييد. وذكر أن هذا الموضوع سيشكل متابعة هامة بالنسبة للتقييم المواضيعي الأول لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، المتعلق بالصلاات بين أنشطة المقر والأنشطة الميدانية، وأنه من المنطقي أن يكون هو موضوع التقييم المواضيعي التالي. كما أشير إلى أنه سيكون من المفيد لو اشتمل هذا التقييم على تقييم لشبكات تكنولوجيا المعلومات.

١٨٣- وأعربت عدة وفود عن تفضيلها للاقتراح جيم المتعلق بمتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة. وأشير إلى أن هذا موضوع جامع يتصل بعملية الإصلاح الجارية في الأمم المتحدة، وبخاصة الجلسة العامة الرفيعة المستوى التي ستعقدها الجمعية العامة في دورتها الستين. وأشير أيضا إلى أنه من الممكن تضيق نطاق التقييم بقدر أكبر عن طريق التركيز على مؤتمرات القمة والمؤتمرات المتصلة بحشد الموارد في سياق القضاء على الفقر.

١٨٤- كما أعرب البعض عن تأييد الاقتراح باء المتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وأشير إلى أن هذا الموضوع مناسب التوقيت ويشكل جزءا هاما من أعمال الأمم المتحدة.

١٨٥- وكررت بعض الوفود تأكيد القرار الذي اتخذته اللجنة بشأن استعراض مدى جدوى تقارير التقييم المواضيعي في دورتها السادسة والأربعين.

الاستنتاجات والتوصيات

١٨٦- أوصت اللجنة بأن يكون موضوع "شبكات إدارة المعارف في إطار السعي إلى بلوغ الأهداف الواردة في إعلان الألفية" هو موضوع التقييم المواضيعي المقبل الذي سيجريه مكتب خدمات الرقابة الداخلية على سبيل متابعة التقرير الذي قدم في دورتها الخامسة والأربعين.

الفصل الرابع

مسائل التنسيق

ألف - تقرير الاستعراض السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥

١٨٧- في الجلسات من العاشرة إلى الثانية عشرة، التي عُقدت في الفترة من ١٣ إلى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، نظرت اللجنة في تقرير الاستعراض السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (E/2005/63) وقدم مدير المجلس التقرير، وأجاب على الأسئلة المطروحة أثناء نظر اللجنة فيه.

١٨٨- وسلط التقرير الضوء على القضايا التي نظرها المجلس ولجنتاه الرفيعة المستوى في مجالي البرنامج والإدارة على حد سواء. ففي مجال البرنامج، انصب التركيز بصورة رئيسية على تنظيم وتنسيق إسهام منظومة الأمم المتحدة في الجلسة العامة الرفيعة المستوى للجمعية العامة المقرر عقدها في أيلول/سبتمبر، وعلى إعداد تقرير على صعيد المنظومة عن الاستجابة العامة من المنظومة للإعلان بشأن الألفية. ومن المتوقع صدور تقرير عن المجلس عنوانه "أمم متحدة واحدة - حافز على التقدم والتغيير: كيف يغير الإعلان بشأن الألفية الطريقة التي تعمل بها منظومة الأمم المتحدة" في دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٥، وتقديم هذا التقرير إلى الجمعية العامة إسهاما جماعيا من المنظومة في عملية الاستعراض. وشملت القضايا البرنامجية الأخرى التي نظرها المجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع تركيز على الاتساق في التوجيه على صعيد السياسات، الذي تقدمه المنظومة إلى البلدان لأغراض التنمية ولاتخاذ أداة لإدارة المعارف للارتقاء بالأداء البرنامجي؛ ومنع نشوب الصراعات المسلحة وإدارتها؛ وكبح الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية؛ والتعاون فيما بين الوكالات في مجال مكافحة الجوع، حسب طلب اللجنة؛ وتقديم الدعم على نطاق المنظومة لأفريقيا والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا؛ ورفع فعالية وزيادة اتساق أنشطة المنظومة على الصعيد القطري. وأما في مجال الإدارة فقد عرض التقرير القضايا التي نظرها المجلس، والتي شملت أمن الموظفين وسلامتهم وإدارة الموارد البشرية، وإدارة الموارد المالية، والرقابة في منظومة الأمم المتحدة.

المناقشة

١٨٩- لاحظت الوفود أن تقرير الاستعراض السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة يقدم عرضا عاما شاملا غنيا بالمعلومات للتطورات الرئيسية في مجال التعاون

ما بين الوكالات، الذي يقع ضمن نطاق سلطة المجلس، خلال عام ٢٠٠٤ وأوائل عام ٢٠٠٥. ولوحظ أيضا أن التقرير يواصل الممارسة التي بدأت في عام ٢٠٠٤ والتي تقضي بإدراج نتائج آخر دورة للمجلس (نيسان/أبريل ٢٠٠٥) في التقرير بغية موافاة الدول الأعضاء بمعلومات مستكملة عن أعمال المنظومة. ورحبت الوفود أيضا بالمعلومات الواردة في مرفقات التقرير عن إنجازات محددة ينهض بها المجلس ولجنتاه الرفيعة المستوى في مجالي البرامج والإدارة.

١٩٠- ورحبت الوفود بالأولوية التي يوليها المجلس لإعداد الإسهام الجماعي من المنظومة في الاستعراض الشامل لتنفيذ الإعلان بشأن الألفية في الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة لعام ٢٠٠٥. وتم الإعراب عن آراء تشجع المجلس على وضع معايير أكثر تحديدا يمكن الاستناد إليها في تقييم الجهود العامة التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة لتيسير تنفيذ الإعلان بشأن الألفية والأهداف الإنمائية للألفية على وجه الخصوص. وقد كان هذا وثيق الصلة بالجهود التي تبذلها مؤسسات المنظومة لمساعدة البلدان الأفريقية في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية.

١٩١- وأكد أعضاء لجنة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على ما لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أهمية للإسراع بخطى التنمية في البلدان النامية. وأيد أعضاء اللجنة بقوة الاهتمام المتجدد الذي يولييه المجلس لهذه القضية، ولا سيما في سياق سد الفجوة الرقمية وتعزيز التعاون في ما بين الوكالات للارتقاء بالأداء البرنامجي. هذا وقد لقي المجلس التشجيع على مواصلة إيلاء الاهتمام، على سبيل الأولوية، لهذه القضية في أعماله المقبلة.

١٩٢- وفي ما يتعلق بمنع نشوب الصراعات وإدارتها، جرى الإعراب عن آراء تدعم التأكيد المتزايد من جانب المنظومة لانتهاج استراتيجية لمنع نشوب الصراعات وإدارتها، ومعالجة الأسباب الجذرية للصراعات. كما تم الإعراب عن آراء تشدد على الحاجة إلى اتباع نهج شامل متوازن لعملية المنع وإلى أن تولي الأعمال التحليلية، التي تضطلع المنظومة بها، الاهتمام للعوامل المحلية والخارجية، التي تؤثر في الصراعات على حد سواء. وأكدت الوفود على أهمية تسخير الدراية الفنية والقدرات المتاحة في مؤسسات المنظومة من أجل منع نشوب الصراعات. واقترح، من أجل وضع نهج لمنع نشوب الصراعات وإدارتها، بأن تفيد منظومة الأمم المتحدة إفادة أكبر من التيسير والوساطة. وأعرب عن آراء تطلب إلى المجلس تقديم معلومات مستكملة عن جهوده المبذولة حاليا في مجال منع نشوب الصراعات في تقرير الاستعراض السنوي المقبل. كما أعرب عن آراء تقول بوجود أن تمثل أي تدابير يتخذها المجلس امتثالا تاما للولايات ذات الصلة.

١٩٣- وجرى الإعراب أيضا عن آراء تؤكد مجددا على أهمية التعاون ما بين الوكالات في كبح الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية. ورحبت الوفود بالتقدم الذي أحرزه المجلس في كفالة نهج منسق للمنظومة بشأن هذه القضية. ودعت بعض الوفود المجلس إلى إيلاء اهتمام أكبر للهجرة غير القانونية والاتجار غير المشروع بالأشخاص واسترجاع البلدان الأصلية للأصول التي كانت حيازتها بصورة غير قانونية.

١٩٤- وفي ما يتعلق بالتعاون ما بين الوكالات في مكافحة الجوع، جرى الإعراب عن التقدير للمعلومات الواردة في التقرير عن الآليات القائمة لتنسيق عملية مكافحة الجوع. وفيما أعرب أعضاء اللجنة عن تقديرهم للتنسيق الجاري ما بين الوكالات المعنية بالغذاء، ألا وهي منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومنظمة الأغذية العالمية، سعى الأعضاء في الوقت ذاته إلى الحصول على معلومات عن الاحتياجات والعقبات والمشاكل التي تواجهها هذه الأجهزة في تنسيق عملية معالجة الجوع. وطلب أعضاء اللجنة أيضا معلومات عن النظام المعمول به لتحديد الأولويات في تقديم المعونة الغذائية. وأحاطت الوفود علما بالجهود التي تبذلها المنظمات المعنية بالغذاء في منظومة الأمم المتحدة، وتلك الجهود التي يبذلها الأمين العام لحشد الموارد اللازمة لتلبية الاحتياجات الآنية ذات الصلة بتوفير الغذاء لما يقرب من ٨٠٠ مليون شخص في العالم يعانون من الجوع، وللقضاء على الجوع في نهاية المطاف.

١٩٥- ورحبت الوفود بالأولوية العالية التي ما انفك المجلس يوليها لكفالة تقديم الدعم الفعال والمنسق على نطاق المنظومة للتنمية المستدامة في أفريقيا، ولا سيما للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وجرى الإعراب عن آراء تؤيد الجهود التي يبذلها المجلس بهدف زيادة المساعدة التي يقدمها، ولا سيما جهوده الرامية إلى تقديم التوجيه على صعيد السياسات لكفالة أن يبقى الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا يستجيب لاحتياجات أفريقيا. ودعا بعض الأعضاء المجلس إلى معالجة العوامل التي تعوق اتباع نهج مركز ومتسق من جانب منظومة الأمم المتحدة لدعم أفريقيا والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وجرى الإعراب عن آراء بشأن أهمية كفالة أن يأخذ الدعم، الذي تقدمه المنظومة إلى أفريقيا والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، في كامل اعتباره العمليات الحكومية الدولية الحالية من أجل تسخير الموارد بأنجع طريقة.

١٩٦- ورحبت الوفود بالأهمية التي يعلقها المجلس على رفع فعالية وزيادة اتساق الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري. وإذ تم التشديد على أهمية هذه القضية، فقد دُعي المجلس، إلى كفالة متابعة منسقة على نطاق المنظومة لقرار الجمعية العامة ٥٩/٢٥٠،

المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية.

١٩٧- وفي ما يتعلق بالإدارة، قدمت بعض الوفود عددا من الملاحظات، والتمست إيضاحا وطلبت معلومات إضافية عن ترتيبات تقاسم التكاليف المتعلقة بأمن الموظفين الميداني؛ والتنقل ما بين الوكالات، والاتفاق الجديد بشأن التنقل ما بين الوكالات؛ وشبكة الإدارة العليا، ومدونة قواعد سلوك موحدة للخدمة المدنية الدولية؛ والمساءلة والشفافية؛ وتقارير وحدة التفتيش المشتركة والاستجابة الجماعية من قبل المنظومة؛ وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وسد الفجوة الرقمية؛ وتنفيذ الإدارة المركزة على النتائج في منظومة الأمم المتحدة؛ والمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة؛ وأثر العلاقة المتغيرة ما بين التمويل من الميزانية العادية ومن التبرعات؛ وتحقيق الاتساق في مجموعات الأجور.

١٩٨- وناقش عدد من أعضاء اللجنة آراء الرؤساء التنفيذيين في المجلس بشأن مسألة تعزيز الخدمة المدنية الدولية، ولاحظوا أن هذه المسألة ستتناولها الجمعية العامة في ضوء قرارها ٥٩/٥٦١، المؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. وأوضح الأعضاء أن المجلس لم يكن في وسعه تقديم المسوغات والحجج التي تدعم ادعائه بأن على لجنة الخدمة المدنية الدولية أن تسعى إلى تحقيق نتائج أوثق صلة بالواقع وعملية وملموسة (E/2005/63، الفقرة ٥٨).

١٩٩- وتم التشديد على ضرورة أن تكون تدابير المجلس الرامية إلى تعزيز التنقل ما بين الوكالات مطابقة للأطر والسياسات التنظيمية، المعمول بها في إدارة الموارد البشرية، والتي وضعتها مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

٢٠٠- وتم التنويه بالجهود الحالية المبذولة على صعيد المجلس لكفالة تحقيق تنسيق أكبر ما بين مؤسسات المنظومة في تنفيذ توصيات هيئات الرقابة. وإذ أشير إلى الاستعراض الإداري، الذي طلبت الجمعية العامة إجراءه في قرارها ٥٧/٢٧٨ ألف، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٥٩/٢٦٤، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، فقد جرى الإعراب عن آراء تحت المجلس على إيراد معلومات عن حالة الاستعراض في تقريره السنوي المقبل.

الاستنتاجات والتوصيات

٢٠١- أحاطت اللجنة علما بتقرير الاستعراض السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥، مع مراعاة الملاحظات الواردة أدناه.

٢٠٢- أعربت اللجنة عن تأييدها للأولوية العالية التي ما انفك المجلس يوليها لكفالة قيام منظومة الأمم المتحدة بتقديم دعم فعال ومنسق لأفريقيا وللشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وطلبت إلى المجلس أن يكفل بقاء الدعم المقدم إلى الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا أولوية من أولويات منظومة الأمم المتحدة. وشجعت اللجنة المنظمات الأعضاء في المجلس على تحقيق مزيد من المواءمة بين أولوياتها وأولويات الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وعلى مضاعفة جهودها المبذولة لدعم هذه الشراكة. وطلبت اللجنة إلى المجلس تقديم معلومات مستكملة عن جهوده الإضافية الرامية إلى كفالة الدعم الفعال والمنسق على نطاق المنظومة للشراكة الجديدة في تقريره الاستعراضي السنوي المقبل.

٢٠٣- وأكدت اللجنة على أهمية التنسيق الفعال للجهود المبذولة على نطاق المنظومة لمكافحة الجوع. وأحاطت اللجنة علما بالمعلومات عن الآليات الموجودة ما بين الوكالات لتنسيق شؤون مكافحة الجوع والفقر، وأوصت اللجنة بأن يضمّن المجلس تقريره الاستعراضي السنوي المقبل معلومات عن العقبات والمشاكل والاحتياجات التي واجهتها الآليات المشتركة ما بين الوكالات. ودعت اللجنة أيضا المجلس إلى مواصلة رصد التنسيق الفعال للجهود المبذولة على نطاق المنظومة لمكافحة الجوع والفقر.

٢٠٤- وأحاطت اللجنة علما بالجهود التي يبذلها المجلس للإسهام في القدرة على نطاق المنظومة لمنع نشوب الصراعات وفقا للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة ولولايات المنظمات الأعضاء في المجلس.

٢٠٥- وأوصت اللجنة أيضا بأن يكون تحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية، حسب ما أذنت بذلك الجمعية العامة في قرارها ٢٤٢/٥٩، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أمرا يضاف إلى قائمة المجالات المحددة المخصصة للعمل المشترك في التقرير.

٢٠٦- وأحاطت اللجنة علما بالجهود التي يبذلها المجلس لمعالجة مشكلة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وأسبابها.

٢٠٧- وأوصت اللجنة بأن تشجع الجمعية العامة الأمين العام على أن يتخذ، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، خطوات لتحسين عرض تقريره عن الحالة الميزانية والمالية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بأن يقدم، ما استطاع، المعلومات باطراد عن جميع التبرعات، بما فيها، التمويل الأساسي وغير الأساسي على حد سواء، وكذلك تعريفا واضحا للتمويل من الميزانية العادية والتمويل من التبرعات.

٢٠٨- وأشارت اللجنة إلى اختصاصاتها ودورها على أنها الهيئة الفرعية الرئيسية للجمعية العامة وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي للتخطيط والبرمجة والتنسيق. وسلمت اللجنة أيضا بضرورة أن تنظر في تقاريرها بشأن تقرير الاستعراض السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لتحقيق من أن التقرير يقدم المدخلات والتوصيات التي تعزز الدور التنسيقي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ودعت اللجنة أيضا الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى إيلاء النظر على النحو الواجب لتوصياتها بشأن التنسيق.

٢٠٩- وسلمت اللجنة بضرورة أن تولي، لدى نظرها في المستقبل في تقارير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، الجوانب البرنامجية من التقرير مزيدا من الاهتمام. ودعت اللجنة المجلس إلى التوسع في تقاريره بشأن هذه الجوانب.

٢١٠- وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل أن يواصل المجلس، لدى وضعه نهجا مشتركة لمعالجة العلاقة المتغيرة بين التمويل من الميزانية العادية والتمويل من التبرعات في مختلف المنظمات المشاركة في المجلس، التركيز على أمور منها التدابير الكفيلة بأن يستجيب الأداء البرنامجي للولايات التشريعية، وأن يسترعى اهتمام الهيئات التشريعية ذات الصلة إلى ما لتغير العلاقة بين التمويل من الميزانية العادية والتمويل من التبرعات من أثر على الإدارة والبرامج.

٢١١- وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة من المجلس مزيدا من التفصيل لرأي المجلس بأن على لجنة الخدمة المدنية الدولية أن تسعى إلى تحقيق نتائج أوثق صلة بالواقع، وعملية، وملموسة، خلال نظر الجمعية في البند ذي الصلة من جدول الأعمال.

٢١٢- وتوصي اللجنة بأن تستعرض الجمعية العامة الاتفاق الجديد بشأن التنقل ما بين المنظمات في دورتها الحادية والستين في إطار البند المعنون "إدارة الموارد البشرية".

الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

باء - دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

٢١٣- نظرت اللجنة، في جلساتها ١٢ و ١٣، المعقودتين في ١٥ و ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، في تقرير الأمين العام عن دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (نيباد) (E/AC.51/2005/6).

٢١٤- وعرض رئيس وحدة تحليل السياسات ورصدها التابع لمكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا التقرير وأجاب عن الأسئلة المطروحة خلال نظر اللجنة في التقرير. وقررت اللجنة أن تعقد جلسة تشاور غير رسمية في ١٧ حزيران/يونيه لتبحث المسائل التي تتطلب مزيداً من التوضيح.

المناقشة

٢١٥- أعرب عن مزيد من التقدير للطابع الشامل والمفيد الذي اتسم به التقرير. وأعرب عن التقدير للعمل الرائع الذي قامت به وكالات منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها ومستوى التعاون فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة. وأعرب عن التقدير كذلك لقيام منظومة الأمم المتحدة بتنظيم أنشطتها حول سبع مجموعات مواضيعية تتطابق مع المجالات ذات الأولوية للشراكة الجديدة.

٢١٦- ولوحظ أنه في حين أحرز تقدم كبير على الجانبين الأفريقي ومنظومة الأمم المتحدة، لا تزال توجد تحديات رئيسية تعيق التنفيذ التام لبرنامج الشراكة الجديدة، وخاصة الافتقار إلى القدرات البشرية والمؤسسية الكافية، فضلاً عن الموارد المالية. وكان ثمة اعتراف كبير بدور الشراكة الجديدة في توفير إطار العمل اللازم لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في أفريقيا. وأحيط علماً بأن العديد من التقارير الأخيرة حول التقدم المحرز في أفريقيا في ما يتعلق بإنجاز الأهداف الإنمائية للألفية خلصت إلى أن أفريقيا لا تزال بعيدة عن بلوغ مستويات الدعم الدولي المطلوب لزيادة وتعجيل التدابير الرامية إلى تحقيق الأهداف، والقضاء على الجوع والفقر وتحقيق التنمية والنمو المستدامين.

٢١٧- وجرى التشديد على الصلة بين التنمية والسلام. وتم التأكيد على أنه لا يمكن تحقيق التنمية بدون وجود السلام، وأن الاستقرار والأمن في أفريقيا لا يمكن تحقيقهما بدون معالجة الأسباب الاقتصادية والاجتماعية الجذرية للصراعات.

٢١٨- وكُرر التأكيد على أن حشد الموارد المالية شرط أساسي لتنفيذ الشراكة الجديدة. وقدمت الوفود قائمة بعدد من المجالات ذات الأهمية الحاسمة التي تتطلب دعماً دولياً لأفريقيا على وجه الاستعجال، بما في ذلك زيادة المساعدات الإنمائية وتخفيض ديون أقل البلدان نمواً إلى درجة كبيرة، واختتام جولة الدوحة للمفاوضات التجارية بنجاح مما يمكن البلدان الأفريقية من الوصول إلى مزيد من الأسواق بشروط أفضل.

٢١٩- وبغية التخفيف من حدة العوائق التي تعترض القدرات المالية والتي تواجه البلدان الأفريقية، اقترح إنشاء صناديق للتنمية لتقديم الموارد المالية اللازمة لتنفيذ برامج الشراكة الجديدة في قطاعات رئيسية مثل الزراعة، والتعليم، والصحة وتطوير الهياكل الأساسية.

٢٢٠- وأشار إلى ضرورة أن يركز الشركاء الدوليون ومنظومة الأمم المتحدة تركيزاً أكبر على تعبئة الموارد لتنفيذ البرامج، وبناء الخبرات التقنية لتطوير البرامج وإدارتها وتعزيز الأوساط الاقتصادية الإقليمية والاتحاد الأفريقي.

٢٢١- وفي حين تم الترحيب بأعمال مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا في دعم الشراكة الجديدة، اقترح أن يستمر المكتب في التركيز بقدر أكبر على أعمال الترويج بهدف تعبئة الموارد المالية لأفريقيا، وتعزيز التعاون فيما بين الإدارات/الوكالات في المقرر لتقديم استجابة متكاملة ومنسقة للشراكة الجديدة. وبالمثل تم التشديد بشكل خاص على الحاجة إلى تعزيز آلية التشاور في إطار اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وأبرزت أهمية مشاركة ممثلين من مقر اللجنة ومن المكاتب الإقليمية في المشاورات الإقليمية.

٢٢٢- وتم التشديد، على النحو الوارد في التقرير الذي قدمه مؤخراً الفريق الاستشاري الذي شكله الأمين العام حول الدعم الدولي للشراكة الجديدة على ضرورة أن يثمر دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة عن إجراءات تستند إلى النتائج. وفي هذا الصدد، ذكرت الحاجة إلى إنشاء آلية متابعة لتقييم التقدم المحرز في مجال تنفيذ التوصيات والالتزامات المتخذة في شتى الجلسات وحلقات العمل.

٢٢٣- وأبدت وجهة نظر مفادها أن التقرير كان ينبغي أن يحتوي على معلومات أكثر عن التحديات والصعوبات المستمرة التي تواجه وكالات منظومة الأمم المتحدة في تقديم المزيد من الدعم، لا سيما في مجال تعبئة الموارد المالية، وكذلك المقترحات الخاصة بالتدابير المبتكرة التي يمكن اتخاذها لمواجهة هذه التحديات والصعوبات. كما قيل إنه كان بإمكان التقرير أن يكون أكثر تطلعا، مع إعطاء معلومات عن الخطط الخاصة بالأنشطة المستقبلية وجهود التنسيق في المستقبل.

٢٢٤- وأعرب عدد من الوفود عن أسفه لعدم اهتمام التقرير ببعض الأمراض المعدية الأخرى بخلاف نقص المناعة البشرية/الإيدز، مثل السل والملاريا.

٢٢٥- وردا على سؤال بشأن الوكالة الرائدة في مجال الانتعاش بعد انتهاء الصراع، تم التوضيح بأن إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام ستتوليان الدور الرائد عن

عنصر السلم والأمن في مجموعة الإدارة والسلم والأمن، بينما سيظل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قائما بدوره الرائد في مجال شؤون الإدارة.

٢٢٦- وأقرت اللجنة بفائدة مرفق التقرير. وفي هذا الصدد، كان هناك عدد من طلبات إيضاح فيما يخص الموارد المالية والموارد من الموظفين المخصصة لأفريقيا في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٤، لا سيما فيما يتعلق بالتخفيض الواضح في الموارد المخصصة لأفريقيا في حالة بعض الكيانات أو المبادرات. وتم التوضيح بأن بعض الأرقام ينتظر أن تنخفض بسبب طبيعتها، مثل انخفاض المنح المقدمة للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون، مع انخفاض مبالغ القروض نفسها.

الاستنتاجات والتوصيات

٢٢٧- رحبت اللجنة بتقرير الأمين العام عن دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (E/AC.51/2005/6)، وأشارت إلى وجود توافق الآراء على أن الدعم المؤسسي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ هذه الشراكة هو شكل من أهم أشكال المساعدة للبلدان الأفريقية، والاتحاد الأفريقي، والمنظمات الأفريقية دون الإقليمية، وأمانة الشراكة الجديدة.

٢٢٨- وأقرت اللجنة بأهمية كل من ملكية أفريقيا وقيادتها للشراكة الجديدة، وبأهمية الدعم الدولي المتزايد المقدم للشراكة الجديدة، باعتبارهما مفتاح التقدم في تنفيذ الشراكة.

٢٢٩- وأيدت اللجنة التوصيات الواردة في الفقرات ٧٨-٨٠ من التقرير.

٢٣٠- وكررت اللجنة من جديد الدور المحوري والحاسم للمستشار الخاص لشؤون أفريقيا في مجال التنسيق العالمي للدعم المقدم إلى مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وضرورة أن تتعاون منظومة الأمم المتحدة تعاوناً تاماً مع مكتب المستشار الخاص من أجل تحقيق أهداف الأمم المتحدة المنشودة فيما يتصل بدعمها للشراكة الجديدة.

٢٣١- ودعمت اللجنة مختلف عناصر منظومة الأمم المتحدة إلى زيادة جهودها للعمل معاً من أجل تقديم دعم مركز ومنسق إلى الشراكة الجديدة. وذكرت اللجنة في هذا الصدد بقرار الجمعية العامة ٥٩/٢٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز مكتب المستشار الخاص لكي يمكنه من القيام بولايته بصورة فعالة، ولكي ينسق تعبئة الموارد والقدرات، والدعم المؤسسي، والدعوة، من أجل تعزيز الاستجابة المنسقة والمتكاملة للتحديات التي تواجه أفريقيا.

٢٣٢- أوصت اللجنة بضرورة الاستفادة بصورة أكثر فعالية من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، والمكاتب القطرية للأمم المتحدة، من أجل مناصرة برامج الشراكة الجديدة، لضمان الفهم الأوسع لهذه البرامج والمشاركة الأكبر فيها من جانب الجهات التي ستستفيد منها.

٢٣٣- وأوصت اللجنة بضرورة تعميم برنامج الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا في منظومة الأمم المتحدة ككل، وإشراك المجتمع المدني والشراكات الأخرى من أجل التنمية، سعياً وراء تسهيل اتخاذ إجراءات على أساس تحقيق النتائج، وهو ما يمكن أن يحرر طاقات أفريقيا.

٢٣٤- وشجعت اللجنة منظومة الأمم المتحدة على كفالة تكوين تشكيلة ملائمة من التمثيل من المستويات العالمية والإقليمية، ودون الإقليمية، والوطنية داخل أطر آليات التنسيق للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، إدراكاً للآثار المفيدة لهذه الإجراءات على دعم البرامج.

٢٣٥- ورحبت اللجنة بالمبادرات التي اتخذها المدير العام لمنظمة اليونسكو لإنشاء لجنة من أجل زيادة الدعم المقدم إلى الشراكة الجديدة، وحثت الهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على أن تحذو حذوه.

٢٣٦- وأوصت اللجنة الجمعية العامة بأن تطلب إلى منظومة الأمم المتحدة استكشاف نهج مبتكرة لتمويل أولويات وبرامج الشراكة الجديدة.

٢٣٧- وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى اللجنة في دورتها السادسة والأربعين، ثم سنوياً بعد ذلك، عن مدى التقدم المحرز، بما في ذلك المشكلات، والعقبات، والتحديات، بالإضافة إلى الأهداف التي ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تحققها دعماً للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

الفصل الخامس

تقارير وحدة التفتيش المشتركة

استعراض سلسلة التقارير عن الإدارة من أجل النتائج في منظومة الأمم المتحدة

٢٣٨- في الجلسة الثامنة المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، نظرت لجنة البرنامج والتنسيق في استعراض سلسلة التقارير عن الإدارة من أجل النتائج في منظومة الأمم المتحدة (انظر A/59/617)، الذي يوجز تقارير وحدة التفتيش المشتركة الثلاثة عن تنفيذ الإدارة المستندة إلى النتائج في منظمات الأمم المتحدة (A/59/607): الجزء الأول من السلسلة؛ وتفويض السلطة والمساءلة (A/59/631): الجزء الثاني من السلسلة؛ وإدارة الأداء والعقود (A/59/632): الجزء الثالث من السلسلة، وكذلك تعليقات الأمين العام وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على ذلك التقرير (A/59/617/Add.1).

٢٣٩- وعرض المفتش إيفان فونتين أورتيز، بصفته المنسق، الاستعراض، ورد على الأسئلة المثارة أثناء نظر اللجنة. وعرض ممثل أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق التقرير الذي يضم تعليقات الأمين العام وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين.

المناقشة

٢٤٠- أئنت الوفود على المفتش للعرض الجيد وفي الوقت المناسب لسلسلة التقارير التي تناولت عنصرا حاسما في عملية إصلاح منظومة الأمم المتحدة. وأعربت الوفود عن آراء عن الاستعراض الممحص وصفته، على وجه الخصوص، بأنه شامل ودقيق وذو منحى عملي وسهل الفهم.

٢٤١- وأكدت الوفود أن تنفيذ الإدارة المستندة إلى النتائج ليس مجرد حدث بل عملية ترمي إلى تغيير الثقافة الإدارية في المنظمات، وسيتوقف طول أمدتها على الالتزام والدعم المقدم من الأجهزة التشريعية وكبار المديرين ومن الموظفين بصفة عامة في كل منظمة.

٢٤٢- ويتفق بعض الأعضاء مع المفتشين في آرائهم القائلة بأن عملية التخطيط والبرمجة والميزنة والرصد والتقييم؛ وإدارة الموارد البشرية؛ ونظم إدارة المعلومات تمثل ثلاث دعائم داعمة لبعضها البعض من أجل التنفيذ الراسخ للإدارة المستندة إلى النتائج في منظومة الأمم المتحدة، التي ينبغي أن يتم إصلاحها بطريقة متضافرة وكلية ومتكاملة.

٢٤٣- وأعربت وفود عن اتفاقها أيضا مع المفتشين في آرائهم التي تشير إلى أنه وإن لم تكن هناك "خارطة طريق" وحيدة لتطبيق الإدارة المستندة إلى النتائج وإلى أن طابع كل منظمة وولايتها وهيكلها وحجمها والقيود التي تصادفها هي التي ينبغي أن تملّي الخيارات الإدارية المحددة، فهناك مجموعة واسعة النطاق من أوجه التشابه بين منظمات الأمم المتحدة تمثل تحديا أمام وضع إطار مشترك لتنفيذ الإدارة المستندة إلى النتائج، وتتيح فرصة للقيام بذلك. وتم التأكيد على أن هذا النهج يعد نهجا حاسما في تنسيق سياسات وممارسات الإدارة في منظومة الأمم المتحدة.

٢٤٤- وأعرب عن آراء تدعو المنظمات إلى تبادل الدروس المستفادة ونشر أفضل الممارسات في تنفيذ الإدارة المستندة إلى النتائج بغية تعزيز النظام الموحد مع الحيلولة في الوقت نفسه دون تكرار الجهود وإضاعة الموارد. وأكد على ضرورة تطوير ثقافة إدارة المعرفة بهمة لدعم الإدارة المستندة إلى النتائج. ولبلوغ هذه الغاية، يجب إطلاع الموظفين على جميع المستويات على نحو كامل على طابع وأغراض الإدارة المستندة إلى النتائج. وأشار إلى أن الموظفين سيتلقون التدريب اللازم لتمكينهم من تنفيذ الطريقة الجديدة في الإدارة.

٢٤٥- ولم تتفق الوفود مع الرأي الذي أعرب عنه مجلس الرؤساء التنفيذيين القائل بأن نقص الموارد يشكل مبررا لبطء خطى تطبيق الإدارة المستندة إلى النتائج، ويربر التنفيذ المشتت والمجزأ للمبادرات الإدارية. وفي هذا الصدد، أعرب عن آراء تطلب إلى الأمانة العامة أن تقدم إلى اللجنة بيانا عن الآثار المالية التي يقال إنها ستترتب إذا اعتمد الإطار المعياري الذي اقترحته وحدة التفتيش المشتركة. وعلى العكس، ترى اللجنة أن اتباع الإدارة المستندة إلى النتائج ينبغي أن يساعد المنظمات في تبسيط العمليات التنظيمية والإدارية مما يوفر الموارد الكافية للقيام بأنشطة التدريب وغيره من الأنشطة اللازمة لتطبيق الإدارة المستندة إلى النتائج.

٢٤٦- وأشارت وفود إلى أن الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في الإدارة على أساس النتائج تتباين حسب المنظمات، وأن التحول إلى ثقافة مستندة إلى النتائج كان طويلا وصعبا، وأشارت أيضا إلى أن السياسات والممارسات الحالية لإدارة الموارد البشرية تتطلب إصلاحا لكي تؤدي إلى نهج مستند حقيقة إلى النتائج، فالإنفاق على الموارد البشرية يبلغ حوالي ٨٠ في المائة من مجموع موارد الميزانية.

٢٤٧- وأبدت آراء تعرب عن تقدير لتأكيدات المفتش فونتين أورتيز بأن الوحدة نظرت بهمة في أفضل السبل والوسائل لتنفيذ التوجيهات التي أعطتها الجمعية العامة للوحدة من أجل تحسين فعاليتها في قرارها ٢٦٧/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

الاستنتاجات والتوصيات

٢٤٨- أوصت اللجنة الجمعية العامة بما يلي:

(أ) أن نقر الإطار المعياري الذي اقترحت وحدة التفتيش المشتركة كأداة يستخدمها الأمين العام وهيئات الرقابة والوحدة ذاتها لقياس التقدم المحرز نحو التطبيق الفعال للإدارة المستندة إلى النتائج في الأمم المتحدة؛

(ب) أن تطلب إلى الأمين العام، بوصفه رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يؤدي دوراً أكثر فعالية من أجل المواءمة بين الإطار المعياري وتطبيق الإدارة المستندة إلى النتائج في المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لكل منظمة وطابعها وولايتها، وتقديم تقارير بصفة منتظمة عن ذلك؛

(ج) أن تطلب أيضاً إلى الأمين العام، بوصفه رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يشجع المنظمات المشاركة ذات الصلة على اتخاذ الخطوات اللازمة لإقرار الإطار المعياري كأداة تستخدمها، دون المساس بما تتخذه تلك المنظمات من إجراءات تشريعية؛

(د) أن تطلب إلى الأمين العام تنفيذ التوصيات المتعلقة بتحقيق المعايير التي اقترحتها وحدة التفتيش المشتركة وخاصة المعايير المتعلقة بالمساءلة وإدارة الأداء عند العمل على تنفيذ المبادرات الحالية لإصلاح الإدارة التي شنها الأمين العام، والتي اعتمدتها الجمعية العامة، وتقديم تقارير عن تنفيذها حسب الاقتضاء؛

(هـ) أن تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يكفل، لدى تطبيق الإدارة المستندة إلى النتائج، حصول الموظفين المسؤولين عن تنفيذ هذه الاستراتيجية الشاملة على التدريب.

الفصل السادس

تحسين أساليب عمل لجنة البرنامج والتنسيق وإجراءاتها في إطار ولايتها

٢٤٩- نظرت اللجنة في جلساتها الثانية والرابعة والسادسة والسابعة، المعقودة في ٦ و ٧ و ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، في البند ٧ من جدول الأعمال، المعنون "تحسين أساليب عمل لجنة البرنامج والتنسيق وإجراءاتها في إطار ولايتها".

٢٥٠- وكان معروضا على اللجنة لغرض نظرها في البند مجموعة مقتطفات ذات صلة من تقارير اللجنة عن دوراتها الثامنة والثلاثين إلى الرابعة والأربعين، فضلا عن مختلف المقترحات التي طرحتها الوفود في دورتها الرابعة والأربعين. وعقدت اللجنة تسع جولات من المشاورات غير الرسمية وعدة مشاورات غير رسمية مغلقة للنظر في المقترحات التي طُرحت أثناء المشاورات غير الرسمية.

المناقشة

٢٥١- أشارت الوفود إلى أن الجمعية العامة قد دعت اللجنة في الفقرة ١٨ من قرارها ٢٦٩/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، المعنون "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات"، إلى تقديم توصيات في دورتها الرابعة والأربعين بشأن تحسين فعاليتها. كما أشير إلى الفقرة ٢٥ من قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، المعنون "تخطيط البرامج"، الذي رحبت فيه بقرار اللجنة العودة إلى تناول بند جدول الأعمال المعنون "تحسين أساليب عمل لجنة البرنامج والتنسيق وإجراءاتها في إطار ولايتها"، على سبيل الأولوية، في بداية دورتها الخامسة والأربعين.

٢٥٢- وأشير إلى أنه قد جرى على مدى السنوات الأخيرة تبادل آراء مهم بشأن أساليب العمل ولكن لم تنجز مفاوضات جوهرية بشأن التوصيات، وأن هذه الدورة توفر فرصة للعناية بتلك المسائل بطريقة موجهة نحو تحقيق نتائج. وذكر أيضا أنه بالنظر إلى الجهود الشاملة المبذولة لإصلاح وتبسيط هيئات الأمم المتحدة، لا ينبغي أن يُنحى تحسين أساليب عمل اللجنة جانبا. وجرى التشديد على أهمية تحقيق أقصى فعالية لمهمة التنسيق التي تقوم بها اللجنة. وأعرب عن رأي مفاده أنه رغم الجهود التي بذلتها الوفود خلال الدورة الرابعة والأربعين، لم تتمكن اللجنة من الوفاء بولايتها بسبب عدم توفر الإرادة لدى بعض الوفود الأعضاء لكي تعكف على تناول هذه المسألة. وقد وفر الجزء الرئيسي من جلسات اللجنة الخامسة أثناء دورة الجمعية العامة التاسعة والخمسين فرصة ثانية للنظر في هذه المسألة ولكن لم يسفر ذلك عن نتائج ملحوظة.

٢٥٣- وجرى الإعراب في معرض المناقشات عن آراء مفادها أن تدابير تحسين أساليب عمل اللجنة بحاجة إلى أن تكون عملية وواقعية وأن تأخذ في الاعتبار الدورات المختلفة التي تعقدها اللجنة في سنوات الميزانية وفي السنوات التي لا تقدم فيها ميزانية.

٢٥٤- وأكد المندوبون أهمية تقديم الوثائق في الوقت المناسب والتنفيذ الدقيق للقرارات ذات الصلة بشأن إصدار الوثائق وفقا لقاعدة الأسابيع الستة لكي تُسهل عملية التحضير واتخاذ القرار من جانب اللجنة. ورأى الأعضاء، أنه ينبغي إرجاء النظر في التقارير التي لا تصدر حتى موعد بدء الدورة التنظيمية، لأجل إتاحة الفرصة للوفود للتحضير للملازم للمداولات.

٢٥٥- وأعربت آراء عن أهمية دور المكتب واقترح أن يجتمع أعضاء المكتب الذين انتهت مدتهم مع أعضاء المكتب الجدد عقب بدء فترة المكتب الجديد مباشرة لكي يتشاركوا خبراتهم ولتيسير الأعمال التحضيرية للدورة الوشيك. كما لوحظ أنه ينبغي للمكتب أن يقوم بوضع وإنفاذ مواعيد نهائية واضحة لتقديم مشاريع المقترحات: فينبغي أن توزع على الوفود قبل تناول إحدى المسائل في المشاورات غير الرسمية بأربع وعشرين ساعة على الأقل.

٢٥٦- وأشار إلى الحاجة إلى إجراء مناقشات أكثر تفاعلا مع مديري البرامج، مع التركيز على الولايات القائمة، خاصة أثناء النظر في تقارير الأداء البرنامجي. وإلى أن اللجنة بحاجة إلى إجراء مناقشة تفاعلية مع مديري البرامج لدى النظر في موجز خطة الإطار الاستراتيجي. كما أعرب عن آراء بشأن الحدود الزمنية لتقديم بيانات الأمانة العامة. وأشار إلى أنه ينبغي أن يقدم مديرو البرامج الموجودون خارج المقر بيانهم عن طريق الفيديو.

٢٥٧- وارتئي أنه من المفيد للجنة أن تكرر أول يوم من دورتها لتقديم إحاطات غير رسمية للأعضاء والمراقبين حول المسائل التقنية التي ستعالجها اللجنة.

٢٥٨- واقترح أن تقوم اللجنة، خلال سنوات الميزانية، بتقييم السرود البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، فضلا عن تقارير التقييم وتقارير وحدة التفتيش المشتركة.

٢٥٩- وتقوم اللجنة في غير سنوات الميزانية بالنظر في الإطار الاستراتيجي وتقارير الأداء البرنامجي ضمن جملة أمور.

٢٦٠- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي إدراج المناقشات الرسمية للإطار الاستراتيجي في الجدول الزمني، في شكل مجموعات تناظر أبواب الميزانية.

٢٦١- كما اقترح أن تتألف الدورة من جزأين. وتقوم اللجنة في الجزء الأول المتعلق بالتنسيق والتقييم بوضع توصيات محددة بشأن كيفية زيادة تحسين التنسيق والأداء البرنامجي

على نطاق المنظومة وتقدمها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة. وسيغطي هذا الجزء بنود جدول الأعمال الحالية المتعلقة بالتقييم، وتقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وتقارير التنسيق الأخرى، وتقارير وحدة التفتيش المشتركة. وتقوم اللجنة في الجزء الثاني المتعلق بتخطيط البرامج، باستعراض الإطار الاستراتيجي المقترح، في غير سنوات الميزانية، وتقديم توصيات إلى الجمعية العامة. وفي سنوات الميزانية، تستعرض اللجنة الجوانب البرنامجية للولايات الجديدة و/أو المنقحة، فضلا عن أي اختلافات ربما تكون قد نشأت بين الخطة البرنامجية لفترة السنتين والجوانب البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨.

٢٦٢- واقترح أيضا لأجل تعزيز دور اللجنة في مجال التقييم، إتاحة مزيد من الوقت للهيئات الحكومية الدولية لكي تستعرض تقارير التقييم، وأنه ينبغي، بغية تكريس وقت أطول للإطار الاستراتيجي، أن يُنظر في تقارير التقييم أثناء سنوات الميزانية حين لا تقوم اللجنة باستعراض الإطار الاستراتيجي.

٢٦٣- وأشار كذلك إلى أن الوقت لم يحن بعد لاتخاذ قرار واع بشأن ما إذا كان من الممكن أم لا تقصير مدة دورة اللجنة أثناء سنوات الميزانية دون إعاقة أدائها لدورها البرنامجي في عملية التخطيط والميزنة حسبما أعادت الجمعية العامة تأكيده في قراراتها ٢٦٩/٥٨ و ٣٠٠/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. ويمكن إيلاء النظر للعودة إلى الدورة المستأنفة في السنة التي لا تقدم فيها ميزانية، عندما يقدم الإطار الاستراتيجي إلى اللجنة. وفي هذا الصدد، اقترح أن تركز الدورة الأولى على الإطار الاستراتيجي، بينما يمكن أن تنظر الدورة المستأنفة في تقرير الأداء البرنامجي ورصد جوانب التقييم. كما أعرب عن آراء مفادها أنه لكي تعبر اللجنة عن ولايتها بشكل أفضل ينبغي أن تعقد الدورة لمدة أسبوعين في سنوات الميزانية ولمدة أربعة أسابيع في غير سنوات الميزانية.

٢٦٤- وارتئي أن هناك مجالا لإدخال تحسينات على شكل تقرير اللجنة. وأعرب عن رأي قائل بأن فرع "الاستنتاجات والتوصيات" الحالي ينبغي أن يقدم توجيهها عاما للأمانة العامة. وأنه ينبغي الإبقاء على جزء المناقشة الحالي لمختلف البرامج، وذلك لتوفير سجل تاريخي موجز للمناقشات. وأعرب أيضا عن آراء مفادها أنه ينبغي أن تُعد تقارير اللجنة في شكل يسهل على القارئ فهمه وأن تقتصر على الاستنتاجات والتوصيات وألا تتضمن سردا كاملا للمناقشة. وأنه ينبغي للجنة أن تركز على عرض التغييرات المتفق عليها للأهداف والإنجازات المتوقعة والمؤشرات، فضلا عن التوصيات الموضوعية التي تقدمها إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

- ٢٦٥- وفيما يتعلق بمسألة المراقبين، أعرب عن آراء مفادها أن مشاركة المراقبين ستكون موضع ترحيب بقدر ما تُثري مداوالات اللجنة. كما أعرب عن رأي مفاده أنه يمكن توجيه الدعوة إلى المراقبين في الجلسات الرسمية لتقديم بيانات أو توجيه أسئلة خطياً. وأن تُدعى الوفود المراقبة إلى حضور الاجتماعات غير الرسمية دون أن تشجع على تقديم تدخلات فيها.
- ٢٦٦- وقد أشير أيضاً إلى أنه ينبغي لأمانة اللجنة أن تكفل إبلاغ توصيات اللجنة إلى مختلف إدارات الأمانة العامة عقب اعتماد الجمعية العامة لتقرير اللجنة.

الفصل السابع

جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجنة

مذكرة من الأمانة العامة

٢٦٧- عملاً بالفقرة ٢ (هـ) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤١/١٩٧٩ والفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٥٠/٣٤، تقدم اللجنة إلى المجلس والجمعية جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والأربعين، مشفوعاً بالوثائق اللازمة، ليقوما باستعراضه.

٢٦٨- وطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الأمين العام في مقرره ١٦٣/١٩٨٣ أن يسترعي انتباه الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، قبل اعتماد أي قرارات، إلى أي طلب يتعلق بوثائق تتجاوز قدرة الأمانة العامة على إعدادها وتجهيزها في الوقت المناسب وضمن حدود مواردها المقررة، وأن يوجه انتباه الهيئات الحكومية الدولية إلى المجالات التي يرحح فيها حدوث ازدواج في إصدار الوثائق و/أو التي قد تتوافر فيها فرص لإدماج أو توحيد الوثائق التي تعالج مواضيع مماثلة أو متصلة ببعضها البعض، وذلك بغية ترشيد إصدار الوثائق.

٢٦٩- وأعد مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجنة، بصيغته الواردة أدناه، على أساس السند التشريعي الحالي وسوف ينجز بنهاية الدورة الحالية في ضوء التوصيات التي تعتمدها اللجنة.

جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للجنة

- ١ - انتخاب الأعضاء.
 - ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
 - ٣ - المسائل البرنامجية:
- (أ) تخطيط البرامج؛

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩: الجزء ألف، الخطوط العريضة للخطة، والجزء باء، الخطة البرنامجية لفترة السنتين (الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٧٥)

(ب) الأداء البرنامجي؛

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الأداء البرنامجي لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

(ج) التقييم.

تعزيز دور نتائج التقييم في ما يتعلق بتصميم البرامج وإنجازها والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعزيز دور نتائج التقييم في ما يتعلق بتصميم البرامج وإنجازها والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة

التقييم المواضيعي

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير مكتب الرقابة الداخلية عن التقييم المواضيعي لـ "شبكات إدارة المعارف في إطار السعي إلى بلوغ الأهداف الواردة في إعلان الألفية" (E/AC.51/2005/L.4/Add.9)

مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن فائدة التقييم التحريبي (الفقرة ٢٢ من قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٥٩)

التقييم المتعمق

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم متعمق للشؤون السياسية (الفقرة ٢٢ من قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٥٩)

الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن استعراض التنفيذ الذي يجري كل ثلاث سنوات الذي أجرته لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثالثة والأربعين للتقييم المتعمق للبرنامج المتعلق بقانون البحار وشؤون المحيطات (الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٦٨/٥٨)

٤ - مسائل التنسيق:

(أ) تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

الوثائق

تقرير الاستعراض السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦

(ب) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن مدى التقدم المحرز، بما في ذلك المشكلات، والعقبات، والتحديات، بالإضافة إلى الأهداف التي ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تحققها دعماً للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (الفقرة ٢٥

من (E/AC.51/2005/L.4/Add.11)

٥ - تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة.

٦ - تحسين أساليب عمل وإجراءات لجنة البرنامج والتنسيق ضمن إطار ولايتها.

٧ - جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين.

٨ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السادسة والأربعين.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ١٦ (A/59/16)، الفقرة ١٩.

(٢) المرجع نفسه، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/51/6).

(٣) المرجع نفسه، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٦ والتصويب (A/57/6 و Corr.1).

(٤) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٧ والتصويب (A/58/7 و Corr.1)، الفقرة ٣٣.

(٥) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/59/6/Rev.1).

(٦) A/58/600.

(٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/59/6/Rev.1/Corr.1).

المرفق الأول

جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين للجنة

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- ٣ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
- ٤ - المسائل البرنامجية:
 - (أ) تخطيط البرامج؛
 - (ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧^(١)؛
 - (ج) التقييم
- ٥ - مسائل التنسيق:
 - (أ) تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛
 - (ب) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.
- ٦ - تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة.
- ٧ - تحسين أساليب وإجراءات عمل لجنة البرنامج والتنسيق في إطار ولايتها.
- ٨ - جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين.
- ٩ - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين.

(أ) وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨.

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الخامسة والأربعين

- A/59/87 تقرير الأمين العام عن تحديد الأولويات
- A/59/806 مذكرة من الأمين العام يحيل بها البرنامج المقترح ٢٧: السلامة والأمن، من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧
- A/60/70 تقرير الأمين العام عن تقييم التقدم المحرز والأثر المتحقق في تنفيذ تدابير تحسين الإدارة
- ^١A/60/73 تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تعزيز أداء وتقييم البرامج ورصدها
- E/2005/63 تقرير العرض العام السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥
- E/AC.51/2005/1 جدول الأعمال المؤقت المشروح
- E/AC.51/2005/2 مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التقييم المعنون "الصلات بين أنشطة المقر والأنشطة الميدانية: استعراض أفضل الممارسات للقضاء على الفقر في إطار إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية"
- E/AC.51/2005/3 مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التقييم المتعمق لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)
- E/AC.51/2005/4 مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- E/AC.51/2005/5 مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق للشؤون القانونية.
- E/AC.51/2005/6 تقرير الأمين العام عن الدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
- Rev.1 و E/AC.51/2005/L.1 مذكرة من الأمانة العامة عن حالة وثائق الدورة الخامسة والأربعين
- E/AC.51/2005/L.2 مذكرة من الأمانة العامة عن قائمة تقارير وحدة التفتيش المشتركة
- E/AC.51/2005/L.3 مذكرة من الأمانة العامة تتضمن جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة السادسة والأربعين للجنة

-
- مشروع تقرير اللجنة عن دورتها الخامسة والأربعين Add.1-13 و E/AC.51/2005/L.4
ورقة غرفة اجتماع بشأن مقترحات لإجراء مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقييمات E/AC.51/2005/CRP.1
مواضيعية في المستقبل
قائمة أعضاء الوفود E/AC.51/2005/INF.1
-

(أ) مقدم لإتاحة المعلومات الأساسية.

130705 120705 05-41027 (A)

*** 0 5 4 1 0 2 7 ***